تقرير حول جرائم التعذيب في السلطة الفلسطينية

خلال الفترة بين
أغسطس 2010- سبتمبر 2011

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

مركز قانوني فلسطيني مستقل لا يستهدف الربح، مقره مدينة غزة. تأسس في إبريل 1995 من قبل مجموعة من المحامين والناشطين المهتمين بأوضاع حقوق الإنسان في قطاع غزة. ويعمل المركز على حماية واحترام حقوق الإنسان ودعم سيادة القانون وتنمية مؤسسات ديمقراطية ومجتمع مدني في فلسطين طبقاً للمعايير والممارسات المقبولة دولياً، كما يعمل على مساندة حقوق الشعب الفلسطيني التي يقرها القانون الدولي.

يتمتع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بصفة استشارية خاصة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة. وتقديراً لجهوده في ميدان حقوق الإنسان، حصل المركز على جوائز دولية لها سمعة مرموقة، وهم:

- جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان للعام 1996 (فرنسا).
- جائزة برونو كرايسكي للإنجازات المتميزة في ميدان حقوق الإنسان للعام 2002 (النمسا).
- جائزة منظمة الخدمات الدولية لرابطة الأمم المتحدة (UNAIS) للعام 2003 (بريطانيا).

وتربط المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان شبكة علاقات واسعة مع منظمات حقوق الإنسان وغيرها من منظمات المجتمع المدني في كافة أنحاء العالم. وهو عضو في أربع منظمات دولية وعربية لحقوق الإنسان، لها حضورها وفاعليتها على الساحة الدولية، وهي كل من:

(1) لجنة الحقوقيين الدولية

منظمة دولية غير حكومية مقرها جنيف في سويسرا، تكرس جهودها لتعزيز ومراقبة مبدأ سيادة القانون والحماية القانونية لحقوق الإنسان في العالم. وتتمتع المنظمة بالصفة الاستشارية في كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاص بالأمم المتحدة، منظمة اليونسكو والمجلس الأوروبي، ولها العديد من الفروع في أكثر من ستين بلداً في العالم.

(2) الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان

منظمة دولية غير حكومية مقرها باريس، تكرس نفسها للدفاع عن حقوق الإنسان في العالم كما هي معرفة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948. تأسست الفيدرالية الدولية في العام 1922 وتضم في عضويتها 89 منظمة في جميع أنحاء العالم.

(3) الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان

شبكة من منظمات حقوق الإنسان والأفراد من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والاتحاد الأوروبي، تأسست في العام 1997. وتهدف الشبكة إلى المساهمة في حماية مبادئ حقوق الإنسان بموجب إعلان برشلونة في العام 1995.

(4) مجموعة المساعدة القانونية الدولية (أيلاك)

واحدة من أهم الأجسام القانونية الدولية، وتعنى بالتدريب القضائي والقانوني. وتضم في عضويتها أكثر من 30 منظمة قانونية مرموقة في العالم، من بينها: نقابة المحامين الأمريكية؛ اتحاد المحامين العرب؛ مجلس نقابة المحامين لإنجلترا وويلز.

(5) المنظمة العربية لحقوق الإنسان

تأسست عام 1983 كمنظمة غير حكومية تهدف إلى العمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان والشعوب والحريات الأساسية في الوطن العربي لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه طبقاً لما تضمنته الإعلانات والمواثيق والعهود الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. وقعت المنظمة اتفاقية مقر مع جمهورية مصر العربية في مايو 2000، وانتقل مقرها من ليماسول في قبرص إلى القاهرة.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان هو هيئة قانونية مستقلة مكرسة لحماية حقوق الإنسان، احترام سيادة القانون ورعاية مبادئ الديمقراطية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

مجلس الإدارة
د. رياض الزعنون
أ. نادية أبو نحلة
أ. هاشم الثلاثيني
أ. راجي الصوراني

المديـــر
راجي الصوراني

عنـــوان المراســـلـــة

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
المقر الرئيسي: 29 شارع عمر المختار - بجوار فندق الأمل - غزة – ص.ب 1328.
تليفاكس: 2824776 / 2825893 / 2823725 08
فرعنا في خانيونس: شارع الأمل – متفرع من شارع جمال عبد الناصر بجوار كلية التربية.
تليفاكس: 2061025 / 2061035 08
فرعنا في جباليا: معسكر جباليا مقابل محطة تمراز للبترول.
تليفاكس: 2454150 / 2454160 08
فرعنا في الضفة الغربية – رام الله: البيرة – شارع نابلس – خلف مؤسسة النقد الفلسطينية.
تليفاكس: 2406697 / 2406698 02
بريـــد إلكتروني: pchr@pchrgaza.org
صفحة الويب بيج: www.pchrgaza.org

جدول المحتويات

مقدمة..... 2
الجزء الأول:..... 3
الإطار القانوني الدولي لتحريم ممارسة التعذيب..... 3
أولاً: القانون الدولي لحقوق الإنسان 3
ثانياً: القانون الإنساني الدولي لتحريم ممارسة التعذيب 4
ثالثاً: نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17 تموز/ يوليه 1998..... 4
الإطار القانوني الفلسطيني لتحريم ممارسة التعذيب 5
الجزء الثاني 7
التعذيب في سجون السلطة 7
أساليب التعذيب المتبعة في سجون ومراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية 7
التعذيب في قطاع غزة 8
وفيات في سجون ومراكز التوقيف التابعة للسلطة، وخارجه، يشتبه في تعرض أصحابها للتعذيب على أيدي أفراد الأمن. ... 8
حالات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة في سجون ومراكز التوقيف في قطاع غزة 9
التعذيب في الضفة الغربية..... 18
حالات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة في سجون ومراكز التوقيف في الضفة الغربية..... 18
خلاصة 24
توصيات..... 25
ملاحق:..... 26

تقرير حول ممارسات التعذيب في سجون ومراكز التوقيف التابعة للسلطة الفلسطينية

مقدمة

يولي المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان اهتماماً خاصاً بانتهاكات حقوق الإنسان التي تقترفها قوات الأمن الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ويعتبر التعذيب من أخطر هذه الانتهاكات التي تعرض ويتعرض لها العديد من المواطنين الفلسطينيين في السجون ومراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للسلطة الوطنية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ويشكل التعذيب مساً مباشراً وفعلياً بالحق في الحياة من خلال تعريض هذا الحق إلى أقصى درجات الخطر. وينقسم التعذيب إلى قسمين أساسين هما التعذيب الجسدي والتعذيب النفسي أو الذهني، وغالباً ما يتم الجمع بينهما. ومهما يكن فإن كلاهما يؤذي الفرد بشكل مدمر" *إن الهدف من التعذيب هو محو الفرد. فقد تعلم الجلادون أن التعذيب قد يحطم شخصية الضحية على نحو يغيّر من حياته الخاصة والاجتماعية بل قل يحط منها تماما... وحين يحطم الجلادون إرادة الضحية يبلغون هدفهم وتصبح الضحية ميتاً حياً*."[1]

ويؤكد المركز على أن ممارسة التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للسلطة الفلسطينية هو إخلال واضح ليس فقط بالقانون المحلي الذي يحظر ويجرم ممارسة التعذيب، بل بالتزام السلطة الفلسطينية بواجباتها والتزاماتها الدولية باحترام حقوق الإنسان وتطويرها كما جاء في القانون الأساسي الفلسطيني.

وبرزت ظاهرة التعذيب في السجون ومراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للسلطة الفلسطينية مع بداية نشأتها، بموجب اتفاقيات أوسلو في العام 1994، وبداية تشكل الأجهزة الأمنية الفلسطينية. وقد تعرض العديد من المواطنين لتلك الممارسة البشعة واللاإنسانية، فقضى العديد منهم، وتعرض آخرون إلى الإهانة والمعاملة المهينة والحاطة بالكرامة الإنسانية التي تركت آثارها عليهم وعلى محيطهم الأسري.

غير أن هذه ظاهرة التعذيب تزايدت بشكل غير مسبوق في أعقاب أحداث الاقتتال الداخلي بين حركتي فتح وحماس في يونيو / حزيران 2007، والتي أفضت إلى سيطرة حركة حماس على قطاع غزة. وتبارز الطرفان في عمليات الاعتقال السياسي والتعسفي المصحوب بالمعاملة المهينة والحاطة بالكرامة الإنسانية ضد الخصوم السياسيين كل في مناطق سيطرته. وتعددت الأشكال والأساليب التي انتهجتها أجهزة الأمن في الضفة الغربية وقطاع غزة في التعذيب والممارسات المهينة والحاطة بالكرامة الإنسانية.

ويأتي هذا التقرير (وهو الثاني من نوعه) بعد رصد المركز المزيد من جرائم التعذيب التي اقترفت بحق المعتقلين الفلسطينيين في سجون ومراكز التوقيف التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع وغزة. ويغطي التقرير الفترة بين أغسطس 2010 حتى سبتمبر 2011. وكان المركز قد أصدر تقريراً سابقاً عن التعذيب يغطى الفترة الزمنية من يونيو/ حزيران 2007 وحتى أب/ أغسطس من العام 2010. وقد أظهر التقرير السابق تصاعداً متزايداً في ممارسة التعذيب بدت وكأنها أسلوباً منهجياً اتبعه أفراد الأجهزة الأمنية مع الخصوم السياسيين وغيرهم من المعتقلين الجنائيين في كل من الضفة الغربية قطاع غزة. وفي استمرار متابعة المركز لقضية التعذيب من خلال التقرير الحالي، يؤكد المركز على أن التعذيب في سجون السلطة ما زال مستمراً. وخلال الفترة قيد البحث تواصلت عمليات التعذيب في السجون ومراكز التوقيف التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد توفي نتيجة جرائم التعذيب تلك ثلاثة أشخاص، جميعهم توفوا في سجون ومراكز التوقيف التابعة لحكومة غزة.

[1] ياعكبسون لونه، نيلسن كنود سميث، الناجون من التعذيب الصدمات وإعادة التأهيل، المعهد العربي لحقوق الإنسان 2000، صفحة 20.

الجزء الأول:

الإطار القانوني الدولي لتحريم ممارسة التعذيب

عمل المركز على رفد هذا التقرير بالإطار القانوني الدولي والمحلي في تحريم وتجريم أفعال التعذيب التي تمارس من خلال السلطات الرسمية وغير الرسمية. ويهدف المركز من خلال ذلك إلى الإحاطة بالإطار القانوني لخدمة الهدف بتوضيح شمولية الحظر والعقوبات المترتبة على ارتكاب أفعال التعذيب والمعاملة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة والحاطة بالكرامة.

أولاً: القانون الدولي لحقوق الإنسان

تضمنت نصوص الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية واتفاقية مناهضة التعذيب العديد من النصوص التي اهتمت بجريمة التعذيب والحد منها وتجريمها. ومن هذه النصوص جاءت "مادة 3 " من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 و تنص على أن : " لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه." كما نصت المادة (5) من الإعلان نفسه على "عدم جواز تعريض السلامة الجسدية للفرد للخطر وكذلك عدم جواز التعذيب أو تعريض الأفراد إلى المعاملة الحاطة بالكرامة.

كما أورد العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية[2] في أكثر من موضع نصوص ومواد قانونية تشير إلى عدم جواز التعذيب وحظره. نصت المادة (7) على أنه "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو الحاطة بالكرامة. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر." كما جاءت المادة (9) في من نفس العهد لتوضح بشكل قاطع حظر كل الإجراءات والممارسات التي تؤدي إلى التعذيب وتلزم الدولة بصون حق الفرد في الحرية وفى الأمان على شخصه، وعدم جواز التوقيف أو الاعتقال التعسفي والحرمان من الحرية إلا وفقاً لأسباب ينص عليها القانون. فتنص المادة (9 الفقرة 1) على أن "لكل فرد حق في الحرية وفى الأمان على شخصه. ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا. ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه."

وعرف إعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة، ديسمبر 1975، في المادة (1) الفقرة (1) التعذيب على أن "أي عمل ينتج عنه ألم أو عناء شديد، جسديا كان أو عقليا، يتم إلحاقه عمدا بشخص ما بفعل أحد الموظفين العموميين، أو بتحريض منه، لأغراض مثل الحصول من هذا الشخص أو من شخص آخر علي معلومات أو اعتراف، أو معاقبته علي عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، أو تخويفه أو تخويف أشخاص آخرين. ولا يشمل التعذيب الألم أو العناء الذي يكون ناشئاً عن مجرد جزاءات مشروعة أو ملازما لها أو مترتباً عليها، في حدود تمشي ذلك مع "القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء." كما أشار الإعلان إلى ضرورة توقف الدول عن هذه الممارسة البشعة أو السماح بها تحت أي ظرف مهما يكن ليعيد التأكيد على الانعدام الكامل والمطلق لأي هامش يَمكن السلطات من استغلال الظروف الاستثنائية التي يمكن أن تمر بها الدول في حالات الطوارئ لتمارس أفعال التعذيب تحت مظلة القانون. فقد جاءت المادة (3) من الإعلان لتنص على أنه "لا يجوز لأي دولة أن تسمح بالتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة أو أن تتسامح فيه. ولا يسمح باتخاذ الظروف الاستثنائية، مثل حالة الحرب أو خطر الحرب أو عدم الاستقرار السياسي الداخلي أو أية حالة طوارئ عامة أخرى، ذريعة لتبرير التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة."

وألزمت اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، في ديسمبر 1984، الدول الموقعة عليها بالعديد من الالتزامات التي من شأنها مناهضة ممارسات التعذيب. المادة 2 تنص على أن " تتخذ كل دولة طرف في إجراءات تشريعية أو إدارية أو قضائية فعالة أو أية إجراءات أخرى لمنع أعمال التعذيب في أي إقليم يخضع لاختصاصها القضائي ." المادة 4 تنص على أن "تضمن كل دولة طرف أن تكون جميع أعمال التعذيب جرائم بموجب قانونها الجنائي، وينطبق الأمر ذاته على قيام أي شخص بأية محاولة لممارسة التعذيب وعلى قيامه بأي عمل آخر يشكل تواطئاً ومشاركة في التعذيب. تجعل كل دولة طرف هذه الجرائم مستوجبة للعقاب بعقوبات مناسبة تأخذ في الاعتبار طبيعتها الخطيرة."

2 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الجمعية العامة للأمم المتحدة 2200 ألف (د-21) المؤرخ في 16 كانون/ديسمبر1966.

ثانياً: القانون الإنساني الدولي لتحريم ممارسة التعذيب

حظرت المواثيق الدولية المتعلقة بما فيها اتفاقيات جنيف الأربعة الموقعة بتاريخ 12 آب/أغسطس للعام 1949، البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف والمتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية، البروتوكول الثاني لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف والمتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية.

فقد حظرت المادة 3 المشتركة في اتفاقيات جنيف الأربعة العديد من الأفعال التي تشكل اعتداء على السلامة الجسدية والبدنية أو الممارسات الحاطة بالكرامة الإنسانية أو أي أعمال تعسف فيما يتعلق بعمليات الاعتقال والمحاكمة. وتشير المادة (3، في الفقرات أ، ج، د) على حظر الأفعال التالية في جميع الأوقات والأماكن والتي تعتبر جميعها من أشكال التعذيب المختلفة:

أ- الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب،
ب- الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة، قانونيا، إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة".

كما تضمن البروتوكول الأول لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف والمتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية إشارة إلى رورة معاملة أولئك الذين يقعون في قبضة أحد طرفي النزاع معاملة إنسانية في كافة الأحوال. ويكفل البرتوكول عدم تعرض الأفراد الذين يقعون في قبضة أحد طرفي النزاع إلى أي شكل من أشكال التعذيب، المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة الإنسانية. وتشير المادة (75) من البرتوكول إلى حظر مجموعة من الممارسات التي تعتبر شكلاً من أشكال التعذيب، فتنص المادة المذكورة أعلاه، (البند 2 فقرة أ)، حظر: "ممارسة العنف إزاء حياة الأشخاص أو صحتهم أو سلامتهم البدنية أو العقلية وبوجه خاص القتل، التعذيب بشتى صوره بدنياً كان أم عقلياً، العقوبات البدنية، التشويه." كما ينص (البند ب) من نفس المادة (75) من البرتوكول على حظر: "انتهاك الكرامة الشخصية وبوجه خاص المعاملة المهينة للإنسان والمحطة من قدره والإكراه على الدعارة وأية صورة من صور خدش الحياء."

ويلزم البروتوكول الثاني لعام 1977 الملحق باتفاقيات جنيف والمتعلقة بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية أطراف النزاع على عدم ممارسة أي شكل من أشكال الإيذاء الجسدي أو العقلي على الأفراد المحميين بموجب الاتفاقيات الدولية وعلى ضرورة معاملة الأشخاص المحميين بالاتفاقيات الدولية معاملة إنسانية غير مهينة وحاطة بالكرامة. فتنص المادة (4-2) "تعد الأعمال التالية الموجهة ضد الأشخاص المشار إليهم في الفقرة الأولي محظورة حالا واستقبالا وفي كل زمان ومكان، وذلك دون إخلال بطابع الشمول الذي تتسم به الأحكام السابقة: (أ) الاعتداء علي حياة الأشخاص وصحتهم وسلامتهم البدنية أو العقلية ولا سيما القتل والمعاملة القاسية كالتعذيب أو التشويه أو أية صورة من صور العقوبات البدنية، (هـ) انتهاك الكرامة الشخصية وبوجه خاص المعاملة المهينة والمحطة من قدر الإنسان والاغتصاب والإكراه علي الدعارة وكل ما من شأنه خدش الحياء، (ح) التهديد بارتكاب أي من الأفعال المذكورة."

ثالثاً: نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17 تموز/ يوليه 1998

ينظر نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية، الذي دخل حيز النفاذ في العام 2002، في أشد الجرائم خطورة على المجتمع الدولي الإنساني. فقد جاء في المادة (5) من نظام روما إشارة إلى الجرائم التي تقع في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية وهي جرائم الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، وجرائم العدوان. كما أوردت الاتفاقية تعريفاً لمفهوم التعذيب، وكذلك أُدرج كونه (التعذيب) من أشد الجرائم خطورة على المجتمع الإنساني باعتباره جريمة ضد الإنسانية وجريمة حرب.

يعرف نظام روما الأساسي التعذيب في المادة (7) الفقرة (2-ه) على أنه " تعمد إلحاق ألم شديد أو معاناة شديدة، سواء بدنيا أو عقليا، بشخص موجود تحت إشراف المتهم أو سيطرته، ولكن لا يشمل التعذيب أي ألم أو معاناة ينجمان فحسب عن عقوبات قانونية أو يكونان جزءا منها أو نتيجة له."[3]

3 نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،1998، ورد بوثيقة الأمم المتحدة PCNICC/1999/INF/3.

أما المادة (7) التي تنظر في الجرائم ضد الإنسانية فتنص في الفقرة (1) على أن "التعذيب إذا ما ارتكب في إطار منهجي منظم وعلى إطار واسع بحق قطاع من السكان المدنيين فإنه شكل من أشكال الجرائم التي تعتبر جرائم ضد الإنسانية."

أما المادة (8) من نظام روما الأساسي والمتعلقة بخصوص النظر في إطار جرائم الحرب فتشير إلى أن فعل التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية يقع في اختصاص المحكمة في إطار جرائم الحرب. وأوردت المادة المذكورة في (البند 2) (الفقرة 2،3) إشارة إلى التعذيب وعدد من أشكاله بالنص التالي: (الفقرة 2) "التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك إجراء تجارب بيولوجية، (الفقرة 3) تعمد إحداث معاناة شديدة أو إلحاق أذى خطير بالجسم أو بالصحة."[4]

الإطار القانوني الفلسطيني لتحريم ممارسة التعذيب

جاء في القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2003، وتعديلاته للعام 2005، إشارة صريحة وواضحة تؤكد على التزام السلطة الوطنية الفلسطينية باحترام المنظومة الدولية لحقوق الإنسان والعمل دون إبطاء على تنمية وتطوير حقوق الإنسان في مناطق السلطة الفلسطينية. فقد نصت (المادة10) (بند 1) على أن: "حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام. (بند 2): تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان." أما التعذيب الذي يمثل مساً خطيراً بسلامة الإنسان والجنس البشري، كونه يعرض أهم حق من حقوق الإنسان، وهو الحق في الحياة للخطر الشديد، فقد ورد في التشريعات الفلسطينية في العديد من المواضع القانونية: في القانون الأساسي الفلسطيني، قانون الإجراءات الجزائية، قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936 في أصول المحاكمات الجزائية النافذ في قطاع غزة، قانون العقوبات رقم 16 لسنة 1960 والنافذ في الضفة الغربية. إلا أن أياً من هذه القوانين لم يأت على ذكر التعذيب كجريمة مستقلة بحد ذاتها يجرم عليها القانون بمعزل عن المس بسلامة الجسد والنفس بصورة عامة "تضمنت العديد من التشريعات الوطنية بعض الأحكام الإجرائية أو الحقوقية العامة المتعلقة بالتعذيب، لكنها لم تجرم التعذيب كجريمة مستقلة قائمة بذاتها ومستقلة عن غيرها من الأفعال الماسة بسلامة الجسد."[5]

وفيما يتعلق بالقانون الأساسي الفلسطيني فقد حظر التعذيب بشكل واضح وصريح من خلال المادة (13) منه التي تنص على أنه "لا يجوز إخضاع أحد لأي إكراه أو تعذيب، ويعامل المتهمون وسائر المحرومين من حرياتهم معاملة لائقة." كما ينص البند (2) من المادة نفسها على بطلان أي قول أو عمل يصدر عن المتهم تحت طائلة الإكراه أو الضغط الجسدي أو المعنوي حيث ينص على أنه "يقع باطلاً كل قول أو اعتراف صدر بالمخالفة لأحكام الفقرة الأولى من هذه المادة." وكذلك تنص المادة (32) من القانون الأساسي نفسه على عدم سقوط دعاوى الاعتداء على الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان بالتقادم، فقد نصت المادة المذكورة أعلاه على أن "كل اعتداء على أي من الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكفلها القانون الأساسي أو القانون، جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وتضمن السلطة الوطنية تعويضاً عادلاً لمن وقع عليه الضرر."

وفي إطار الإجراءات الوقائية التي كفلها القانون الفلسطيني لمنع احتمالية وقوع أعمال التعذيب وخلق إطار عام لحماية المعتقلين في السجون ومراكز الاعتقال والتوقيف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، جاء في القانون رقم (6) لسنة 1998 بشأن مراكز التأهيل والإصلاح في مادته رقم (37) المتضمنة ل 16 بند، يُلزم القانون من خلالها إدارة السجون ومراكز الاعتقال بالامتناع عن ممارسة أي شكل من أشكال التعذيب أو الإهانة، بل ويذهب أبعد من ذلك بإلزام إدارة السجون بتوفير سلسلة طويلة من الحقوق تضمن راحة النزلاء (المعتقلين أو المحتجزين).

وفي السياق ذاته جاء في قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001، بشأن إجراءات القبض على المتهمين في المادة رقم (19): " لا يجوز القبض على أحد أو حبسه إلا بأمر من الجهة المختصة بذلك قانوناً، كما تجب معاملته بما يحفظ كرامته، ولا يجوز إيذاؤه بدنياً أو معنوياً." أما فيما يتعلق بعمليات انتزاع الاعتراف من المتهمين تحت طائلة الإكراه والضغط فقد جاء في قانون الإجراءات الجزائية أيضاً ما يبطل تلك الاعترافات التي تنتزع من المعتقلين من خلال ممارسة العنف، التهديد والإكراه، فتنص المادة رقم (214) بشأن صحة الاعتراف على ما يلي: "أن يصدر طواعية واختيارا، ودون ضغط أو إكراه مادي أو معنوي، أو وعد أو وعيد."

أما في إطار متابعة وملاحقة القانون الفلسطيني لمرتكبي أعمال التعذيب من جهات المكلفين بإنفاذ القانون فقد جاء في الفصل الرابع من قانون العقوبات رقم 74 لسنة 1936 والمطبق في قطاع غزة، في نص المادة (16) :"لا يعتبر الموظف القضائي، إلا

4 المرجع السابق

5 سلسلة تقارير قانونية (69)، **مراجعة قانونية لأحكام التعذيب في النظام القانوني الفلسطيني**، الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان 2009.

في المواضع التي نص عليها القانون صراحة، مسئولاً جزائياً عن أي فعل أتاه أو اغفل إتيانه أثناء مباشرته مهامه القضائية ولو كان في ذلك متجاوزاً حدود صلاحيته أو كان من المحتم عليه القيام بالفعل الذي اغفل إتيانه". وبالتالي فإن الموظف القضائي مسئول عن أفعاله التي نص عليها القضاء الفلسطيني والذي بدوره جرم فعل التعذيب أو المعاملة القاسية المهينة والحاطة بالكرامة الإنسانية وعليه لا يمكن لموظف القضاء أن يتجاهل في إطار مسؤولياته القضائية وقوع مخالفات قانونية من قبيل ارتكاب فعل التعذيب.

كما أن المادة (19)، البند (ب) من القانون نفسه أشارت إلى مسؤولية موظف إنفاذ القانون في إطاعة الأوامر فيما يتعلق بأفعال ظاهرة بعدم مشروعيتها في إشارة إلى أي فعل من أفعال التعذيب أو الإهانة حيث جاء في نص البند المشار إليه التالي: " إطاعة لأمر صدر له من مرجع ذي اختصاص يوجب عليه القانون إطاعته إلا إذا كان الأمر غير مشروع بصورة ظاهرة". وتفيد المادة السابقة من القانون إلى أن التذرع بتنفيذ أوامر عليا بشكل تبريري لا يعفي من المسؤولية القانونية في أعمال مثل ممارسة التعذيب كونها أفعال غير مشروعة بشكل ظاهري وجلي لا ينطلي على أحد. وبالتالي نرى أن القانون الفلسطيني شكل جداراً قانونياً من الحماية حتى لأفراد إنفاذ القانون في حال رفضهم تنفيذ أوامر تبدو في ظاهرها مخالفة للقانون. وكونه (التعذيب) لا يمكن لأحد أن يجادل في أنه مشروعاً أو غير مشروع، من قبل أفراد الأمن أو جهات إنفاذ القانون، فقد شكل القانون حماية لهم برفضهم تنفيذ الأوامر الصادرة لهم من جهات عليا وإلا طالتهم المسؤولية القانونية عن ذلك.

كما نص قانون العقوبات رقم 16 لعام 1960 والمطبق في الضفة الغربية، في مادته (217) على المسؤولية التي تقع على الموظف في حال الإهمال أو إرجاء الإخبار عن جرائم متصلة بعمله. فتنص المادة المذكورة في الفقرة (1) على أن: "كل موظف مكلف بالبحث عن الجرائم أو ملاحقتها، أهمل أو أرجأ الإخبار عن جريمة اتصلت بعمله، عوقب بالحبس من أسبوع إلى سنة أو بالغرامة من خمسة دنانير إلى عشرين دينار." كما أما الفقرة (2) من المادة نفسها تنص على أن:" كل موظف أهمل أو أرجأ إعلام السلطة ذات الصلاحية عن جناية أو جنحة عرف بها أثناء قيامه بالوظيفة أو في معرض قيامه بها عوقب بالحبس من أسبوع إلى ثلاثة أشهر أو بغرامة من خمسة دنانير اله عشرين ديناراً." وكذلك نصت الفقرة (3) من المادة المذكورة نفسها على مسؤولية الجهات الصحية في حال علمها في إطار عملها بالتستر على جناية أو جنحة، فتنص على أنه:"كل من قام حال مزاولته إحدى المهن الصحية بإسعاف شخص يبدو أنه وقعت عليه جناية أو جنحة ولم يخبر السلطة المختصة ذات الصلاحية عوقب بالعقوبة المنصوص عليها بالفقرة الثانية."

الجزء الثاني

التعذيب في سجون السلطة

أساليب التعذيب المتبعة في سجون ومراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية

تابع المركز رصد أساليب التعذيب الجسدي والنفسي التي مارستها أجهزة الأمن داخل سجون ومراكز التوقيف والاعتقال في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد تابع المركز ذلك من خلال إفادات ضحايا التعذيب، تقارير الطب الشرعي وشهادات أقارب الضحايا. وتضمنت تلك الممارسات التعذيب بشكليه الجسدي والنفسي، واتخذت العديد من الصور والأوجه، كان أبرزها:

- **الضرب المبرح**: وفيه يتعرض المعتقل للضرب على كافة أنحاء الجسد باستخدام العصي والأسلاك البلاستيكية المجدولة (الكابلات).
- **الصفع على الوجه**: وفيه يتم صفع المعتقل على وجهه في محاولة لإيذائه جسدياً والنيل من كرامته.
- **تسديد اللكمات:** وفيها يضرب المعتقل بقبضة اليد على وجهه وأسنانه ومناطق البطن أيضاً.
- **الركل والرفس بالأقدام**: وفيها يُركل ويضرب المعتقل بالقدمين على بطنه ومؤخرته ويدفع بعنف باتجاه الأرض.
- **الفلقة**: وفيها يتم شد قدم المعتقل بحبل وعصا وضربه على باطن القدمين بالعصي أو الكابلات البلاستيكية المجدولة حتى تتورم ولا يمكن للمعتقل المشي عليهما. وحسب ما أفاد به غالبية المعتقلين فإنهم أجبروا على السير على مياه باردة مباشرة بعض تعرضهم للفلقة، وذلك فيما يبدوا أنها محاولة من قبل السجانين لإخفاء أثار الضرب ومنع تورم القدمين.
- **الشبح:** ويتم فيه عصب العينين للمعتقل ومن ثم شد وثاق الذراعين المربوطتين للخلف وللأعلى أو تعليق المعتقل المشدود الوثاق من الرسغين دون السماح بملامسة أصابع القدمين للأرض أو العكس بتعليق المعتقل من قدميه ورأسه للأسفل دون ملامسته للأرض ويصاحب ذلك كله عمليات ضرب بالعصي مع شتائم وسب.
- **إطفاء السجائر في جسد المعتقل**: وفيه يتم إطفاء أعقاب السجائر في جسد المعتقل.
- **حلق الشعر**: يتم فيه حلق شعر الرأس والشوارب للمعتقل في محاولة للمساس والنيل من كرامته.
- **العزل الانفرادي**: يعزل فيه المعتقل في زنازين ضيقة لا تتجاوز مساحتها 2متر مربع. وتتميز تلك الزنازين بالرطوبة العالية والروائح الكريهة وتفتقر إلى أبسط الاحتياجات الإنسانية مثل الأغطية أو المرحاض مع انفصال تام عن العالم الخارجي. ويتم في الغالب سكب المياه في أرضية الزنازين لمنع المعتقل من النوم.
- **التهديد بالاعتداء الجنسي**: يهدد المعتقل بأن يتعرض للاعتداء الجنسي يصاحب ذلك القذف والقدح بألفاظ نابية لمحارم المعتقل.
- **الشتم بألفاظ نابية**: وفيه يتعرض المعتقلون للشتم والسب بألفاظ نابية مع اتهامات لفظية لهم بالتخابر مع قوات الاحتلال مما شكل عليهم أقسى درجات التعذيب النفسي حيث أن غالبيتهم تم اعتقالهم على خلفيات الانتماء السياسي ويعتبرون أنفسهم كوادر في الحركة الوطنية في كلا الطرفين.
- **التهديد بالقتل**: يتم فيه تهديد المعتقل بالقتل في حال عدم اعترافه.
- **ممارسة التعذيب الجسدي لطرف ثالث**: وذلك من خلال إسماع (المعتقل) أصوات وصراخ معتقلين آخرين يتعرضون للتعذيب أو إيهام المعتقل بأن هناك أشخاص يعذبون وأنه بانتظار دوره للتعرض لنفس التعذيب.
- **الاستدعاء المتكرر على خلفية الانتماء الحزبي في ظروف قاسية:** فقد أفاد العشرات من المواطنين أنهم كانوا يتلقون استدعاءات فيذهبوا إلى مراكز الاعتقال حيث يتم إيقافهم لساعات طويلة في البرد أو تحت حرارة الشمس ومن ثم يطلق سراحهم في آخر النهار.
- **تنظيف الزنازين بفرشاة أسنان:** وهو أسلوب جديد ومستحدث رصده المركز من خلال إفادات الضحايا حيث يجبر المعتقل فيه على تنظيف الزنزانة بفرشاة أسنان.
- **الوقوف على علب حديد صغيرة(علب صلصة):** وهو أسلوب جديد ومستحدث أيضاً وفية يجبر المعتقل على الوقوف لساعات طويلة على علب حديد صغيرة جداً (علب صلصة).
- **الحرمان من النوم: يحرم المحتجز خلاله من النوم لفترات طويلة أثناء فترة التحقيق التي قد تمتد لأيام وأسابيع.**
- **الحرمان من الأكل والشراب الصحي: لا يعطى للمعتقل أثناء التحقيق من المأكل والمشرب ما يفي بمتطلباته واحتياجاته الانسانية.**

ومن الجدير ذكره، أن عمليات التعذيب لم تقتصر على المعتقلين وحدهم بشكل حصري، بل طالت ذويهم وأسرهم حيث تكررت حالات تم فيها اعتقال مواطنين لم تبلغ فيها الأسر بمكان اعتقال أبنائهم وذويهم ولم يتمكنوا من زياراتهم فبقي مكانهم مجهولاً لأيام وفي حالات أخرى إلى أسابيع، الأمر الذي أبقى تلك الأسر في حالات توتر وقلق دائمين على مصير ذويهم وكان له أثر نفسي بالغ الأسى على تلك الأسر في ترقب مصير أبنائهم المجهول.

التعذيب في قطاع غزة

شهدت الفترة قيد البحث بين أغسطس 2010 وسبتمبر 2011، استمرار ممارسة أفراد قوات الأمن للتعذيب كوسيلة أساسية في التعامل مع المعتقلين أو المحتجزين في مراكز الاعتقال والتوقيف. وقد رصد المركز ووثق العديد من الشهادات للضحايا وذويهم[6] حول تعرضهم أو تعرض أبنائهم للتعذيب داخل مراكز الاعتقال والتوقيف. وقد أفضت عمليات التعذيب خلال هذه الفترة إلى وفاة ثلاثة معتقلين.
وفيات في سجون ومراكز التوقيف التابعة للسلطة، وخارجه، يشتبه في تعرض أصحابها للتعذيب على أيدي أفراد الأمن.

خلال الفترة قيد البحث لقي ثلاثة مواطنين حتفهم جراء تعرضهم للتعذيب على أيدي أجهزة الأمن في غزة، من بينهم اثنان توفيا في محافظة الوسطى، على أيدي أفراد المباحث العامة – الشرطة، فيما توفي الثالث على أيدي أفراد جهاز الأمن الداخلي في غزة.[7]
ولا يرصد هذا الجزء من التقرير حالات الوفاة جراء التعذيب على أيدي مجهولين أو مجموعات مسلحة، خارج الإطار الرسمي للسلطة الوطنية، ممثلة بأجهزتها الأمنية.

حالة رقم (1): وفاة مواطن داخل مركز توقيف أمني يشتبه بأنه تعرض للتعذيب

بتاريخ 2011/4/19، تلقت عائلة المواطن **عادل صالح رزق رزق**،56 عاماً، من سكان مشروع عامر مدينة بيت لاهيا، شمال قطاع غزة، العديد من الاتصالات الهاتفية من مجهولين تفيد بوجود جثة أبنهم عادل في مستشفى الشفاء بمدينة غزة. وكان المواطن عادل رزق اعتقل فجر يوم الجمعة الموافق 2011/4/14، على أيدي أفراد من جهاز الأمن الداخلي وتم احتجازه في سجن تابع للجهاز المذكور بالقرب من مجمع أنصار غرب مدينة غزة إلى حين وفاته. ووفقاً لتحقيقات المركز، ومن خلال الإفادات التي حصل عليها من أقارب الضحية، فقد تبين وجود كدمات وآثار ضرب على الوجه والقدمين وأسفل الظهر، بالإضافة إلى جروح أسفل القدم. وتعقيباً على الموضوع، أصدرت وزارة الداخلية في غزة توضيحاً على موقعها الالكتروني يوم الثلاثاء الموافق 2011/4/19، تفيد بوفاة المواطن عادل رزق فجر المحتجز لديها إثر وعكة صحية ألمت به مساء الاثنين الموافق 2011/4/18، وأنه تم تشكيل لجنة تحقيق في الحادث. في السياق ذاته، وحسب ما أفاد به شقيق الضحية معين صالح رزق، من سكان مدينة بيت لاهيا، أنه:

" في حوالي الساعة 7:00 من مساء الثلاثاء الموافق 2011/4/19، توجه وفد رسمي مكون من عضو المجلس التشريعي الدكتور يوسف الشرافي ، ووزير العدل، محمد فرج الغول إلى بيت الضحية، وقد أعتبر الشرافي أنه: من الجانب القانوني، فإن المواطن عادل رزق كان تحت مسؤولية الحكومة في غزة لأنه كان محتجزاً لدى جهاز الأمن الداخلي وأنه قد تم التوافق مع العائلة على الحق في (الدية)."

حالة رقم (2): وفاة مواطن في مستشفى الشفاء جراء تعرضه للتعذيب في مركز شرطة دير البلح

توفي المواطن حسن محمد الحميدي، 24 عاما من سكان وادي السلقا بدير البلح، يوم 10 يونيو 2011، في مستشفى الشفاء بمدينة غزة، جراء مضاعفات تعرضه للتعذيب على أيدي أفراد من شرطة المباحث الجنائية. وكان الحميدي قد اعتقل بتاريخ 3 يونيو 2011 وآخرين من سكان المنطقة على أيدي أفراد من شرطة المباحث العامة، بتهمة الاتجار بالمخدرات، في عملية مداهمة أطلقت خلالها النيران وأصيب احد المتهمين، عبيد الله أبو مغصيب بعيار ناري في الساق. وفي نفس اليوم نقل الحميدي إلى مستشفى شهداء الأقصى بدير البلح نتيجة تدهور حالته الصحية جراء تعرضه للتعذيب. وقد حول الحميدي إلى مستشفى الشفاء بمدينة غزة وهو في حالة خطرة وتوفي في 10 يونيو 2011، وأبلغت عائلته نبأ وفاته يوم 12 يونيو.

[6] يحتفظ المركز بأسماء الضحايا وذويهم بناء على طلب عدد منهم بعدم ذكر أسمائهم، وسيشار الرموز الأولى من أسمائهم وأسماء عائلاتهم.
[7] توفي خلال الفترة قيد البحث ثلاثة أشخاص في سجون السلطة بغزة، شخصت وفاتهم على أنها كانت نتيجة إهمال طبي أو تدهور في حالتهم الصحية. فبتاريخ 11 يناير 2011، توفي اشرف عمر حسان، 32 عاماً، من سكان الشيخ رضوان بغزة، أثناء نقله من سجن غزة المركزي (أنصار) إلى مستشفى الشفاء نتيجة تدهور حالته الصحية. وأعلنت مصادر بالطب الشرعي بالشفاء أن سبب الوفاة هو نتيجة هبوط حاد في القلب. وكان حسان موقوف هو وزوجته على ذمة المحكمة منذ ثلاثة أشهر بتهمة تجارة وتعاطي المخدرات وقضايا أخلاقية. وبتاريخ 30 مارس 2011، توفي احمد أكرم العرعير، 21 عاماً، من حي الشجاعية بغزة، في مستشفى الشفاء بمدينة غزة. وأعلنت المصادر الطبية أن وفاة العرعير جاءت نتيجة سكتة قلبية. وكان العرعير قد اعتقل على أيدي المباحث في 10 مارس 2011، وتدهورت حالته الصحية وتنقل بين مستشفى الشفاء ومستشفى الأمراض النفسية حتى أعلن عن وفاته. وبتاريخ 4 يونيو 2011، توفي في مصر الشاب محمد نبيل أبو عقل، 22 عاما، من مخيم جباليا، جراء مرضه بالصدر. وكان عقل معتقل على ذمة الشرطة الفلسطينية منذ شهر ديسمبر 2010، بقضايا جنائية، وكان يعاني من مشاكل في رئتيه نتيجة استئصال جزء منها جراء إصابته بشظايا قذيفة مدفعية إسرائيلية في العام 2006. وبتاريخ 13 مايو 2011، قررت إدارة سجن أنصار نقله مستشفى الشفاء اثر تدهور حالته الصحية بشكل خطير، رغم مطالبته لهم مدة أسبوع، غير انهم لم يكترثوا. وفي تاريخ 30 مايو تم نقله إلى العلاج بالخارج في جمهورية مصر، حيث أعلن عن وفاته.

وأفاد شقيق الضحية علي محمد الحميدي، لطاقم المركز، بما يلي:

"في حوالي الساعة 12:00 من ظهر يوم الأحد الماضي الموافق 05 يونيو 2011، تمكنت من زيارة أخي حسن في قسم العناية بمستشفى الشفاء، فشاهدته يرقد في حالة غيبوبة، وكانت آثار كدمات واضحة على وجهه وأطرافه، إلا أن أفراد الشرطة المكلفين بحراسته، أجبروني على المغادرة..."

وفي حين ذكرت مصادر في شرطة مكافحة المخدرات بمدينة دير البلح، لطاقم المركز بأن الحميدي يعاني من حالة صرع وقام بضرب رأسه بشيء صلب مما تسبب بإصابته بنزيف في الدماغ استدعى نقله على الفور إلى مستشفى شهداء الأقصى بالمدينة، أكد والد الضحية بأن نجله لا يعاني حالة صرع أو أية أمراض أخرى.

حالة رقم (3): وفاة إبراهيم أكرم الأعرج، 45 عاماً، في مركز شرطة أبو عريبان بمخيم النصيرات

بتاريخ 25 يونيو 2011، وصلت جثة المواطن إبراهيم الأعرج، من سكان حي الزيتون بمدينة غزة، إلى مستشفى الشفاء بالمدينة محولة من مستشفى شهداء الأقصى بمدينة دير البلح، وقد أُدخلت الجثة مباشرة إلى قسم الطب الشرعي للوقوف على أسباب الوفاة. ووفق المشاهدة العينية لجثة المواطن الأعرج من قبل طاقم المركز، فقد تبين وجود شرخ في أعلى الرأس إضافة إلى آثار كدمات واضحة في منطقة الجبين والوجه والظهر والأطراف. وكان المواطن الأعرج قد وصل في حوالي الساعة 10:00 من صباح يوم 24 يونيو، بواسطة سيارة إسعاف جثة هامدة إلى مستشفى شهداء الأقصى.

وأفاد المواطن محمد الأعرج، شقيق المتوفى، لطاقم المركز بأن شقيقه إبراهيم، وهو يعمل تاجراً للخيل، قد أُعتقل يوم الخميس الماضي الموافق 23 يونيو 2011، من قبل شرطة مكافحة المخدرات خلال تواجده في سوق الدواب بمخيم البريج وسط قطاع غزة، واحتجز في مركز شرطة أبو عريبان بمخيم النصيرات. وأضاف شقيقه، بأن نجل إبراهيم، محمد قد حاول زيارة والده إلا أن الشرطة لم تسمح له بذلك، فيما حاول شقيقه وليد زيارته إلا أنه أُحتجز أيضاً حتى تلقيه خبر وفاه شقيقه وإخلاء سبيله يوم أمس.

حالات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة في سجون ومراكز التوقيف في قطاع غزة

تعرض المئات من المواطنين للتعذيب والمعاملة القاسية والمهينة على أيدي أفراد من الأجهزة الأمنية في قطاع غزة تحديداً جهازي الأمن الداخلي والشرطة (المباحث الجنائية، مكافحة المخدرات). وقد وثق المركز وتابع العديد من حالات التعذيب التي تعرض لها المحتجزون أثناء عمليات التحقيق والاستجواب كوسيلة لانتزاع الاعترافات منهم وذلك على خلفيات متنوعة، بما فيها خلفيات جنائية، أو أمنية، أو سياسية. كما وثق المركز عشرات الحالات تعرض خلالها نشطاء سياسيون، خاصة نشطاء من حركة فتح إلى الإذلال من إجراءات مهينة وحاطة بالكرامة أثناء عمليات الاستدعاء في قطاع غزة. فقد أفاد العشرات من المعتقلين والموقوفين على تلك الخلفية بأنهم تعرضوا للحجز والتوقيف لساعات طويلة في ظروف قاسية ومهينة في محاولة للنيل من كرامتهم. كما أنهم تعرضوا للضرب بأساليب مختلفة والشبح والشتم بألفاظ نابية تخللها اتهامات لفظية بالتخابر مع الاحتلال، والعديد منهم تعرض لحلق شعر الرأس والشوارب في محاولة لإهانتهم والمس بكرامتهم. وقد تلقى المركز العشرات من الشكاوى والإفادات التي أفاد أصحابها بتعرضهم للتعذيب.

ويرصد الجزء التالي عدد من الحالات التي تشكل نماذج للتعذيب الذي مورس على أيدي أفراد الأمن بحق معتقلين ومحتجزين على خلفيات مختلفة. وينوه المركز بأن الحالات التي سيتم ذكرها خلال هذا الجزء من التقرير ليست حصرية وليست بالضرورة أبرز النماذج والحالات.

حالة رقم (1) قام أفراد الشرطة بربطي إلى عمود، وشرع اثنان منهم بشد قدماي باتجاهين معاكسين

تعرض المواطن (ن س خ)، 21 عاماً، من سكان مدينة دير البلح، وسط قطاع غزة، للضرب والتعذيب من قبل أفراد الشرطة الفلسطينية خلال التحقيق معه، مما أدى إلى تدهور حالته الصحية حيث توقفت كلتا كليتيه عن العمل(وفقا لما أفاد به والده). ففي يوم 6 أكتوبر 2010، أجبر مسلحون يرتدون زياً مدنياً المواطن (خ)، على مرافقتهم في سيارة كانوا يستقلونها بالقرب من منطقة أبو هولي جنوب المدينة. توقف المسلحون في مقر الشرطة الفلسطينية القريب من مستشفى شهداء الأقصى، واعتدوا عليه بالضرب قبل أن يقتادوه مرة أخرى بالسيارة إلى مقر شرطة مكافحة المخدرات الواقع بالقرب من بلدية دير البلح، وسط المدينة، حيث استمر اعتقاله حتى مساء يوم الخميس الموافق 7 أكتوبر 2010. وقد تعرض المواطن (خ) للضرب والتعذيب خلال التحقيق معه حول علاقته بأحد أقربائه من المطلوبين للشرطة. وحول تعرضه للضرب والتعذيب أفاد الموطن (ن خ) لباحث المركز، بما يلي:

"قام أفراد الشرطة بربطي إلى عمود، وشرع اثنان منهم بشد قدماي باتجاهين معاكسين، ومن ثم قاموا بشبحي من خلال ربط يداي إلى الخلف ورفعهما إلى أعلى، واعتدوا عليّ خلال الشبح بالضرب باستخدام هراوات. بعد حوالي 6 ساعات شعرت بتعب وإعياء فقام أفراد الشرطة بنقلي إلى مستشفى شهداء الأقصى، حيث أجريت لي الفحوص الطبية، ومن ثم أعادوني مرة أخرى إلى مركز الشرطة، وأجروا اتصالاً مع والدي الذي حضر لاستلامي من المركز."

كما أفاد والد الضحية (س ح خ) 65 عاماً، لباحث المركز، بما يلي:

"في حوالي الساعة 12:00 من منتصف ليل الخميس/ الجمعة تلقينا اتصالاً هاتفياً من شخص عرف عن نفسه بأنه من شرطة مكافحة المخدرات، وطالبنا بالحضور لاستلام نجلي (ن). وقد توجهت لمركز الشرطة فوجدت ابني ملقى على الأرض فقام اثنان من أفراد الشرطة بحمله ووضعه في سيارتي وقمت بالعودة إلى المنزل، وهناك شاهدت تورماً ظاهراً على قدمي ابني ويديه وآثار قيود، وكان يشكو من آلام حادة في أنحاء جسمه. وفي حوالي الساعة 11:00 من صباح يوم السبت الموافق 9 أكتوبر 2010، قمت بنقل ابني إلى مستشفى شهداء الأقصى لإجراء الفحوصات الطبية اللازمة إلا أن الأطباء قد طلبوا مني العودة في اليوم التالي، فعُدت إلى المنزل. وفي حوالي الساعة 12:00 من منتصف ليل السبت/ الأحد الموافق 10 أكتوبر 2010، تدهورت حالة (ن خ) الصحية فنقلناه مرة أخرى للمستشفى، وبعد إجراء الفحوصات الطبية اللازمة، تبين أن كليتي (ن) قد توقفتا عن العمل بسبب تهتك عضلاتهما، فأجروا له غسيل دم ونقلوه إلى قسم العناية المكثفة."

حالة رقم (2) أجبروني على الوقوف طيلة أسبوع والكيس على رأسي

بتاريخ 2010/12/19 اعتقل أفراد من الأمن الداخلي المواطن (م.ز.ز)، 49 عاما، من حي الزيتون بغزة، وهو موظف عسكري في الأمن الوطني- السابق، وصادروا جهاز الحاسوب خاصته، واقتادوه إلى مقر قصر الحاكم غرب مدينة غزة. وهناك اخضع للتحقيق حول نشاطه في الملتقى الفتحاوي (موقع الكتروني تابع لحركة فتح)، حيث تعرض للتحقيق على عدة جولات. وأفرج عنه بعد ثلاثة أسابيع.

وقد أفاد م. ز إلى طاقم المركز حول ظروف اعتقاله وتعرضه للتعذيب بما يلي:

" فور وصولي أخذوني إلى غرفة تحقيق ومجرد أن دخلت الغرفة وضعوا القيود بيدي إلى الخلف وانهالوا علي بالضرب وقاموا بشبحي واستمروا بضربي وبعد ضربي وشبحي لمدة ساعة ونصف قاموا بآخراجي من الغرفة ونقلي إلى غرفة أخرى حيث اخذوا مني جميع الأمانات التي بحوزتي. وبعد ذلك أعادوني إلى غرفة التحقيق وقاموا بفتح جهاز الحاسوب, وسألوني عن اسمي في الملتقى الفتحاوي واخذوا مني ايميلي وكلمة السر وسألوني إذا كنت اعرف احد في الملتقى الفتحاوي؟ حيث قلت لهم: أنني لا اعرف احد فيه، وأثناء ذلك كان الاعتداء علي مستمر بأيديهم وأقدامهم واستمروا ذلك لمدة ساعتين. وبعد ذلك قاموا بنقلي إلى قاعة كبيرة للانتظار واستمريت فيها لمدة أسبوع كامل واقف على أقدامي وممنوع من الجلوس إلا في حالة تناول الطعام. مع العلم أن طوال الفترة كان الكيس موضوع على رأسي وأيضا ممنوع نزع الكيس عن الرأس إلا في حالة تناول الطعام. وبعد انتهاء الأسبوع تم نقلي بزنزانة بمفردي واستمر وجودي فيها لمدة سبعة أيام وبعد ذلك أعادوني إلى قاعة الانتظار لمدة خمسة أيام حيث كان يتم التحقيق معي طوال فترة اعتقالي يوم الأحد والأربعاء وكان التحقيق يدور حول الملتقى الفتحاوي والمواضيع المنشورة فيه وخصوصا الموضوع الذي نشر في الملتقى الفتحاوي حول قتلة الأمن الداخلي والتركيز في التحقيق عن أسماء اعرفها في الملتقى, والتعرض للضرب والاعتداء في كل تحقيق تم معي. وبعد انتهاء خمسة أيام أعادوني إلى الزنزانة لمدة يومين ونصف وبعد ذلك أعادوني إلى قاعة الانتظار مدة خمسة أيام وفي اليوم الخامس تم التحقيق معي وبعد انتهاء التحقيق معي تمت إعادتي إلى غرفة الانتظار وطلبوا مني أن استمر بالوقوف وحامل المقعد الذي كنت اجلس عليه في وقت تناول الطعام, واستمريت على ذلك لمدة يومين وبعد ذلك تم نقلي إلى غرفة السجن واستمر وجودي في الغرفة لمدة 10 أيام .ومن الجدير ذكره أن النيابة العسكرية حضرت وقامت بالتحقيق معي حول الموضوع نفسه بدون تعذيب أو اعتداء من قبلهم. ويذكر أن الطبيب كان يقوم بفحص المعتقلين يوميا ويقوم بإعطاء المريض منا دواء , حيث أعاني من مرض الضغط . وفي تاريخ 2011/1/21 تم الإفراج عني ولكن قبل الإفراج عني إن امضي على ورقة منصوص عليها انه تم معاملتي معاملة حسنة وعدم عودتي للمشاركة في موقع الملتقى الفتحاوي."

حالة رقم (3): اعتقال تعسفي وتعذيب

بتاريخ 26 ديسمبر 2010، تسلم (ن ع ش)، 41 عاما، وهو ضابط سابق في الأمن الوقائي، وأخيه ياسر، 36 عاماً من رفح، استدعاء من جهاز الأمن الداخلي في رفح للحضور إلى مقر الجهاز في حي تل السلطان غرب المدينة. وتوجه الأخوان إلى مقر الجهاز في ساعات الظهر، برفقة (م ر ش)31 عاما، الذي استدعي هو الآخر للحضور. وقد أفاد (ن ش) حول ذلك للمركز، بما يلي:

"فور وصولنا مباشرة إلى مقر الأمن الداخلي وجدنا كل من (ع ن، و ن ي) وعدد من جيراننا وآخرين من نشطاء فتح في المقر قبلنا. وضعنا في زنازين منفصلة بعد وصولنا مباشرة , وأخضعنا لجلسات تحقيق , كان يقوم المحققون بوضع عصبة على أعيننا خلالها " ذلك حدث مع (م ر ش)". أما أنا فقد مكثت في الزنزانة حتى الساعة 9:00 " سمح لنا بالصلاة، ثم أخرجونا واخبرونا بأنه سيتم تحويلنا إلى مدينة غزة حيث عصبت أعيننا. بعد حوالي 10 دقائق أنزلونا من السيارة التي نقلتنا، ورفعت العصبة فوجدنا أنفسنا في مقر المباحث الجنائية وبعد 10 دقائق جرى نقلنا إلى مركز توقيف الشرطة في مدرسة القدس الثانوية للبنات سابقا والتي تستخدم كمركز توقيف لحين هدمها وبنائها من جديد حيث أدخلنا إلى النظارة، وصدر بحقنا أمر توقيف مدة 24 ساعة وأخذت بصماتنا. يومي الجمعة والسبت 2010/12/31 م و 2011/1/1 م تم اعتقال حوالي 47 مواطنا من مختلف الأعمار من قبل الشرطة والأمن الداخلي وأحضروهم إلى النظارة أثناء منع الاحتفال في ذكرى انطلاقة فتح , تم الاعتداء على بعضهم وضربهم وأهانتهم واخلي سبيلهم على دفعات يوم 2011/1/2م. مكثنا في النظارة حتى الساعة 3:00 مساءً، حيث جرى اعتقالنا مع المساجين الجنائيين واخلي سبيلنا وعدنا إلى منازلنا.

حالة رقم (4): اعتقال وتعذيب طالب ثانوي

تعرض المواطن (ر م ح)، 19 عاماً، من مخيم رفح، للاعتقال بتاريخ 31 ديسمبر 2010، على أيدي إفراد الشرطة كانوا بزي مدني خلال احتفالات عدد من الصبيان في الحي الذي يقطنه بذكرى انطلاقة الحركة، وفور اعتقاله تعرض الحولي للضرب المبرح على أيدي أفراد الشرطة. وقد أفاد الحولي للمركز، بما يلي:

" كنت متواجدا في منزلي في حوالي الساعة 6:30 مساءً عندما سمعت صوت إطلاق العاب نارية أثناء احتفالات كان يقوم بها عدد من الصبيان في ذكرى انطلاقة حركة فتح. خرجت من المنزل فإذا بأفراد بزي مدني اعتدوا علي بالضرب بعد خروجي من المنزل مباشرة ومنهم الشرطة حيث اعرف بعضهم جيدا وكانوا يحملون مسدسات. بعد الاعتداء علي فقدت الوعي حيث أعاني من ضيق تنفس ثم عدت للوعي وحضرت السيدات من منزلنا "أخواتي وزوجات إخواني " حاولن تخليصي منهم فأشهر احدهم مسدس وقام باطلاق نار في الهواء وهدد زوجة أخي باطلاق النار نحوها ووجه الشتائم لهن ثم حضرت قوة تعزيز بزي الشرطة وقام احد أفراد الشرطة بدفع زوجة أخي " ن ح " فسقطت على الأرض وجرحت قدمها اليمنى .ثم فقدت الوعي واستيقظت في المستشفى وتلقيت العلاج اللازم في مستشفى النجار برفح وكانت الساعة 9:00 م وغادرت الساعة 12:00 . بعد أن عدت للوعي أخذني "ر ج " 44 عاما من جيراني بسيارته وحاول نقلي في السيارة للمستشفى غير أن أفراد الشرطة رفضوا واعتدوا على السائق وأصيب بجراح في الرأس جراء ضربه بالعصي " تعرض لخمس غرز في الرأس" كما قاموا بتكسير زجاج السيارة " زجاج خلفي وغماز" وكدمات في باب السائق والباب الذي خلفه. كما اعتدوا على (م ر ح) 23عاما ابن عمي أثناء محاولتهم وضعي بالسيارة . ثم سمحوا بنقلي إلى المستشفى بعد حوالي نصف ساعة .

حالة رقم (5): ضربوني بالعصي والبرابيش داخل الزنزانة

بتاريخ 31 ديسمبر 2010، تعرض المواطن (ه.ش) 17 عاماً، من سكان مخيم رفح، جنوب قطاع غزة للاعتقال على أيدي أفراد من جهاز الأمن الداخلي في المدينة. وقد كان المواطن (ه.ش) يتواجد بجوار منزله الكائن في بلوك ج في مدينة رفح مساء 2010/12/31، عندما توقفت بجانبه سيارة ميكرو باص بيضاء اللون وترجل منها عدد من الأفراد يرتدون ملابس عسكرية سوداء اللون ويحملون أسلحة اتوماتيكية وعصي وقاموا بسحبه عنوة إلى داخل السيارة. وأثناء تواجده في السيارة تم تكبيل يده والاعتداء علية بالضرب. وفي أفادته باحث المركز حو التعذيب الذي تعرض قال المواطن (ه.ش) بما يلي:

" في حوالي الساعة 6:30 مساء الجمعة الموافق 2010/12/31، وأثناء تواجدي في الشارع بصحبتي أختي حيث كنت أنوي إيصالها إلى منزلها في مدينة خان يونس توقفت بجانبي سيارة تابعة الأمن الداخلي من نوع ميكرو باص بيضاء اللون. ترجل من السيارة بعض الرجال بزي عسكري أسود وقام بسحبي إلى داخل السيارة بالقوة. كبلوا يدي مباشرة ونقلوني إلى مقر الأمن الداخلي في حي تل السلطان، غرب مدينة رفح. أثناء الطريق اعتدوا عليَّ بالضرب بالعصي على أنحاء مختلفة من جسمي. وفور وصولنا إلى المقر وضعوا عصبة على عيني وألقوني على الأرض في زنزانة. ومباشرة قاموا بضربي بعصي وبرابيش. استمرت عملية الضرب ما يقارب ربع ساعة متواصلة وأنا أصرخ من شدة الألم. وكان الضرب مصحوب بالشتائم والسباب...، وأثناء استجوابي حاولوا تهديدي وابتزازي بالاعتراف على من يطلق الألعاب النارية واستمر التحقيق معي حوالي نصف ساعة وأنا معصوب العينين. ثم قاموا بضربي فلقة على قدامي حيث استمر الضرب مدة خمس دقائق. ومن ثم نقلوني إلى غرفة أرضيتها مليء بالمياه. ودفعني عناصر من الأمن الداخلي لإسقاطي على الأرض فسقطت عدة مرات. ثم قاموا بحلق شعري بالكامل وأجزاء من الحاجبين. وقاموا بعدها بشبحي من قدم واحدة وأنا رافع يدي للأعلى. استمر هذا الأمر نصف ساعة تقريباً...، وفي فجر اليوم التالي السبت الموافق 2011/1/1، تعرضت لجولة جديدة من الضرب استمرت حوالي عشر دقائق ثم أخلي سبيلي."

حالة رقم (6): أفراد الشرطة كسروا ساقي اليسرى

بتاريخ 2011/1/1، تعرض المواطن (غ.خ.ن)، 29 عاماً من سكان مشروع بيت لاهيا شمال قطاع غزة للاعتقال على أيدي أفراد من الشرطة في غزة. وأثناء عملية الاعتقال والاحتجاز للمواطن المذكور قام أفراد الشرطة بالاعتداء عليه بالضرب بالأيدي وأعقاب البنادق. وفي أفادته لباحث المركز حول ظروف اعتقاله واحتجازه وتعرضه للتعذيب أفاد المواطن (غ.ن) بما يلي:

" في حوالي الساعة 7:30 من مساء يوم السبت الموافق 2011/1/1، وبينما كنت أقف أمام منزلي حضرت سيارة شرطة وقامت باعتقال جارنا...، وعندما قمت بسؤال جارنا وهو في عربة الشرطة عن ما يحدث تقدم مني أحد أفراد الشرطة وطلب مني مغادرة المكان...، فصفعني على وجهي ثم جاء أفراد الشرطة وانهالوا عليَّ بالضرب بأعقاب البنادق وسحبوني إلى عربة الشرطة ووضعوني مع ابن الجيران (ش.ذ) داخل العربة، وتوجهوا بنا إلى منطقة خالية في بيت لاهيا وكانت الساعة 8:30 مساءً تقريباً. وبدؤوا بضربنا بالبنادق والهراوات. وقد تركز الضرب معظمه على يدي ورقبتي وكان الضرب مصحوب بالشتائم والألفاظ السيئة. استمر ذلك مدة 15 دقيقة تقريباً. وبعد ذلك اقتادونا إلى مركز شرطة بيت لاهيا...، طلبوا منا الوقوف ووجوهنا إلى الحائط وانهالوا علينا بالضرب بالهراوات والصفع على الوجه والرأس والشتم واتهامنا بالخيانة والعمالة...، خضعنا لجولة تحقيق ومن ثم أخذونا إلى غرفة النظارة. وهناك قام أحد أفراد الشرطة بصفعي على وجهي وفي هذه الأثناء جاء نائب مدير الشرطة وطلب من أفراد الشرطة أخذي إلى المستشفى...، وقد قال الأطباء بأن هنالك كسر في جسمي في الركبة اليمنى، روضوض في الساق اليسرى، وشرخ في الكتف الأيسر، بالإضافة إلى روضوض في جميع أنحاء الجسم...، وفي تمام الساعة 8:00 صباحاً أعادوني إلى مركز شرطة بيت لاهيا حيث حضر مراقب عام الداخلية في منطقة شمال قطاع غزة، والذي تفاجأ بحالتي وقام بنقلي إلى المستشفى حيث تم عمل جبس ومن ثم نقلي بسيارة إسعاف إلى المنزل."

حالة رقم (7): ضربوني بالبرابيش على بطني وظهري

بتاريخ 1 يناير 2011، اعتقلت قوة من الشرطة المواطن (ع ج ف)، 44 عاماً، من القرارة-خان يونس، وهو موظف في الأمن الوقائي سابقا، واعصبوا عينيه واقتادوه إلى جهة مجهولة-عرف فيما بعد أنها مقر البلدية القديم- وهناك خضع لجولتي تحقيق حول نشاطات لحركة فتح في ذكرى انطلاقتها، تعرض خلالهما للتعذيب.

وقد أفاد (ع ف) للمركز بما يلي:

"...اقتادوني وقاموا بنقلي في السيارة, حيث قاموا بوضع عصبة على عيني وقاموا بنقلي لمكان لا اعلمه. بعد مسير حوالي نصف ساعة، أنزلوني من السيارة وصعدت على درج للطابق الأول تقريبا ثم أدخلوني إحدى الغرف وطلبوا مني الوقوف ورفع الأيدي واستمر ذلك لمدة ربع ساعة. ثم قام اثنان او ثلاثة منهم بالتحقيق معي وسؤالي عن حركة فتح والانتماء لها والأجهزة الأمنية مع توجيه اتهامات بالخيانة, وان أجهزتها تنتهك أعراض الناس ثم تحدثوا عن موضوع المفرقعات. طلبت منهم الذهاب إلى الحمام وهناك علمت إنني في مكان قديم وسط البلد . بعد خروجي من الحمام تعرضت لجولة تحقيق جديدة تخللها ضرب شديد اشترك فيه عدة أشخاص بالأيدي وقام احدهم بضربي على كف يدي اليسرى بالعصي . في ساعات فجر اليوم التالي، وبسبب سماع صوت طائرات في الجو قاموا بإخلاء المكان وأطلقوا سراحي في الشارع حيث تبين لي إني كنت محتجزا في مقر البلدية القديم، بعد ان أعطوني ورقة استدعاء بالحضور الساعة التاسعة صباحا إلى مقر الأمن الداخلي في منطقة البحر غرب خانيونس توجهت إليهم في الموعد المذكور وهناك جرى حجزي وعصبت عيناي وشعرت بوجود أشخاص آخرين يقدر عددهم بحوالي 20-25 شخص طلبوا منا الوقوف على الجدار ورفع الأيدي من الساعة العاشرة في حوالي الساعة 1:15 بعد الظهر قام عدة أشخاص منهم بضرب الموجودين في الحجز حيث قاموا بسحبي ودفعي على الأرض وضربي بالبرابيش على بطني وظهري عدة لحظات. وعند الساعة 2:00 بعد الظهر أطلقوا سراحي حيث عدت إلى منزلي".

حالة رقم (8): ضربوني فلقة

تعرض المواطن (ع أ ف)، 22 عاماً من سكان قرية القرارة، شمال مدينة خان يونس، للتعذيب على أيدي أفراد جهاز الأمن الداخلي، وذلك في مقر الجهاز الواقع غرب مدينة خان يونس. وكان المواطن (ع ف) قد وصل إلى مقر الأمن الداخلي صباح يوم 2011/1/23، بناء على استدعاء مسبق له بالمثول أمام الجهاز. وفي أفادته حول التعذيب الذي تعرض له (ع ف) أثناء تواجده والتحقيق معه في مقر الجهاز المذكور، أفاد لباحث المركز بما يلي:

" في حوالي الساعة 9:00 صباح يوم الأحد الموافق 2011/1/23، توجهت إلى مقر الأمن الداخلي غرب مدينة خان يونس بناء على استدعاء في اليوم السابق برفقة (ا ر ف)، 40 عاما، سكان القرارة أيضاً، والذي تلقى استدعاءاً مماثلاً. وبمجرد وصولنا إلى المقر، قام أفراد من الجهاز بعصب أعيننا واقتيادنا في طابور عبر البوابة الرئيسية للمقر. وبعد أن دخلنا وسرنا بعض الشيء، طلبوا منا الوقوف دون حركة. استمر هذا الأمر لمدة ساعة تقريباً. بعد ذلك بدأت أسمع صراخ وصوت ضرب حيث شعرت أن المحتجزين يتعرضون للضرب والتعذيب بالقرب مني...، وبعدها قام أحدهم بدفعي من المكان الذي أقف فيه ثم أمسك بي شخصان منهم ودفعاني باتجاه سرير حديدي. جلس اثنان منهم على كتفي فيما أمسك اثنان آخران قدماي، كل شخص منهما أمسك بقدم، وقام ثالث بضربي على باطن قدماي ببربيش(خرطوم مياه) مجدول حسب تقديري. تخلل الضرب صراخ، وكان أحدهم يقول: خلي رام الله تنفعكم. أثناء ذلك كنت أسألهم ما هي تهمتي؟ فقال لي أحدهم: ألعاب نارية في يوم ذكرى انطلاقة حركة فتح...، بعد ذلك طلبوا مني الوقوف فلم أستطع. فقام أحدهم بضربي على أنحاء متفرقة من جسمي، باستثناء الرأس، مطالباً إياي بالقفز المستمر...، وفي حوالي الساعة 2:00 بعد الظهر تعرضنا أيضاً للضرب على المؤخرة، وأخذوا بياناتنا وأخلو سبيلنا في حوالي الساعة 3:15 بعد الظهر من اليوم نفسه."

حالة رقم (9): سبعة شبان يتعرضون للضرب والاهانة على أيدي أفراد المباحث العامة

في إفادة أحد هؤلاء الشبان للمركز، ففي حوالي الساعة 10:30 من صباح الاثنين 07 مارس 2011، توجه حوالي عشرين شاباً إلى مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الواقع في شارع الجلاء، وسط مدينة غزة، حيث كان منعقداً التجمع الأسبوعي لأهالي الأسرى، وكان النائب الأول لرئيس المجلس التشريعي د. أحمد بحر متواجداً في التجمع. رفع الشبان الأعلام الفلسطينية ويافطات تطالب بإنهاء حالة الانقسام الفلسطيني، فقام أفراد الأمن المتواجدين في المكان باعتقال سبعة شبان منهم ونقلهم إلى مركز شرطة العباس، حيث جرى احتجازهم لدى جهاز المباحث العامة والتحقيق معهم. وقد تعرض المحتجزون خلال نقلهم واحتجازهم للاعتداء بالضرب والشتم والإهانة من قبل أفراد الأمن. وجرى الإفراج عن الشبان في حوالي الساعة 1:30 من بعد ظهر اليوم، بعد إجبارهم على التوقيع على تعهد يقضي بالتزامهم بالقانون، وإشعار وزارة الداخلية للمشاركة في تجمعات سلمية.

حالة رقم (10): جلس أحد رجال الأمن على رجليّ والآخر على صدري ووضع وسادة على فمي، وباشر ثالث بضربي فلقة على قدميّ.

بتاريخ 20 مارس 2011، داهم أفراد من جهاز الأمن الداخلي منزل أحد قيادات حركة فتح في مخيم البريج، (ع ط)، 42 عاماً، واعتقلوا مجموعة من الشبان كانوا بمنزله. واقتاد أفراد الأمن المواطنين إلى مقر لهم في منطقة البصة بدير البلح ومن ثم إلى مقر الأمن الداخلي في دير البلح، حيث خضعوا للتحقيق حول نشاطهم في حركة فتح، وتعرض بعضهم للتعذيب، بما في ذلك الفلقة. وحول ذلك أفاد أحدهم، (ر ج ع) 35 عاما، من مخيم البريج، وهو ضابط في جهاز الأمن الوقائي السابق، للمركز بما يلي:

" في حوالي الساعة 10:00 مساء الأحد 2011/3/20 كنت في منزل صديقي (ع ط) ، حضر عناصر من الأمن الداخلي واعتقلونا وتم اقتيادنا إلى مكان اعتقد انه جمعية جميلة صيدم بدير البلح. وفي صباح اليوم التالي الاثنين 2011/3/21 في حوالي الساعة 9:00 صباحا رفعوا العصابة عن عيني حيث كان (ع ط) بجانبي في نفس الغرفة , ثم بعد ساعتين أخرجوني ووضعوني في غرفة كان بها (ع ا ل)، 38 عاما وبعد صلاة الظهر قاموا بعصب أعيننا ثانية واصعد في جيب ونقلونا إلى مقر الأمن الداخلي بدير البلح – البلد , ومباشرة وضعوا عصابة ثانية على أعيننا وعلى عيني(ع) وادخلوه إلى غرفة مجاورة وعندما بدأت اسمع صراخ عبد الدايم وهو يضرب فلقة وبعد دقائق حضر احدهم واقتادوني إلى نفس الغرفة التى كان بها (ع) يضرب. أجلسني على كرسي ومد رجلي على كرسي آخر وجلس شخصين احدهم على صدري ويمسك وسادة وضعها على وجهي والآخر احكم إمساك قدمي على الكرسي وقام ثالث بضربي على قدمي "فلقة". بعد ضربي أوقفني وأخرجني إلى أرضية بها ماء وأجبرني على القفز والركض وعيناي معصوبتان وأثناء ركضنا حضر احدهم وقال: (ع و ر) لهما جولة أخرى , فقاموا بتكرار ذلك حيث اخذوا ع أولا ثم أخذوني أنا وقاموا بضربي بنفس الطريقة المذكورة "فلقة" وبعدها أجبروني على القفز والركض حتى لا يحتبس الدم في قدمي. بعد 15 دقيقة أدخلوني في زنزانة مساحتها متر 4 متر مربع بها دورة مياه مكثنا بها 10 دقائق ثم أخرجونا واقتادونا إلى المكان الأول الذي كنا فيه. مكثنا هناك حتى اليوم التالي الثلاثاء 2011/3/22 وقد مكثنا في غرفة لا يوجد بها أي فراش سوى حرامين لخمسة أشخاص وهم: أنا و ع، و أ ب، وخ و، وك م، وع ط، الذي تم نقله إلى غرفة مجاورة. وفي حوالي الساعة 1:00 من ظهر الثلاثاء 2011/3/22 أفرجوا عنا ."

حالة رقم (11):رغم معاناته من غضروف الظهر ومشاكل في العمود الفقري، واستئصال جزء من الرئة إلا أنهم أخضعوه للتحقيق

كما أفاد أحد المعتقلين المذكورين في الحالة أعلاه، (ن م أ س)، 41 عاما، ضابط في الأمن الوقائي السابق، من مخيم البريج، للمركز بما يلي:

"أصرح أني مريض وأجريت عملية توسيع قناة النخاع الشوكي في العمود الفقري وعملية غضروف 4,5 وغضروف في الفقرة 8,9 وهذا عام 1999 , وقد أجريت عملية استبدال جزء من الرئة اليمنى قبل 6 شهور في مستشفى مار يوسف في إسرائيل ....قاموا بعصب أعيننا وأثناء اقتيادنا قلت لهم إنني مخنوق لا استطيع التنفس الا انهم لم يسمعونني وعند وصولنا أدخلونا إلى غرفة ومجرد ان تركوني وقعت على الأرض مباشرة فصاروا يصرخون، وحملوني إلى الخارج وقاموا بخلع ملابسي وساعدني على التنفس ثم حولوني إلى مستشفى شهداء الأقصى بدير البلح وثم تقديم العلاج لي حيث أعاني من ضيق تنفس بسبب العملية. وبعد ان تحسنت حالتي الصحية، قام عناصر الأمن الداخلي بإعادتي إلى المكان، بدأ ثلاثة بالتحقيق معي وسؤالي عن سبب وجودنا في منزل (ع ط) وماذا كنا نفعل فقلت لهم: كنا نحل مشكلة (خ و، و ي م) ثم سألوني عن عملي وعن رتبتي في جهاز الوقائي, ووضعي في تنظيم فتح. استمر ذلك ساعة, تركوني بعدها حتى الساعة العاشرة من صباح اليوم التالي، حيث نقلونا إلى مقر الأمن الداخلي بدير البلح وهناك أدخلونا إلى غرفة وقاموا بإدخال جزء منا في الزنانين وآخرين إلى التحقيق حيث تم اخذ بياناتي الشخصية , وبعد ذلك أعادوني إلى الغرفة التي كنا فيها أول دخولنا بعد 20 دقيقة احضروا (ا ب)، و(ع ط) ونقلونا إلى المكان الأول – المؤسسة المدنية. وهناك مكثنا في غرفة وفي الساعة 1:00 ظهرا احضروا وأخذونا من الغرفة حيث اقتادوني إلى غرفة تحقيق وبدأ احدهم بالتحقيق معي وسؤالي عن سبب وجودنا في منزل (ع ط). في هذه الأثناء شعرت بألم وضيق تنفس فطلبت من المحقق ان يفتح باب وشباك الغرفة فقام بفتحها إلا أنني وقعت على الأرض فصار يصرخ علي ثم احضر سيارة ونقلني إلى مستشفى شهداء الأقصى بدير البلح وقام الأطباء بإعطائي حقن وعملوا تخطيط قلب لي ووضعوا أكسجين لي وعندما تحسنت قاموا بنقلي إلى مقر الأمن الداخلي بدير البلح حيث مكثت مدة 30 دقيقة ثم احضروا جيب وقاموا بنقلي إلى مكان سكني بالبريج وأعطوني ورقة مراجعة بتاريخ 2011/3/27 ثم غادروا المكان وكانوا قبل إنزالي من الجيب توجه احدهم إلى منزلي وسأل زوجتي عن أجهزة حاسوب فقالت لهم انه لا يوجد لدينا أجهزة حاسوب بعدها أنزلوني من الجيب."

حالة رقم (12):اعتقلوه وضربوه فلقة

بتاريخ 21 مارس 2011، سلم (ك ت م)، 21 عاما، من مخيم دير البلح، نفسه لمقر الأمن الداخلي في دير البلح، بعد تلقيه استدعاء للحضور في اليوم السابق. وقد وضع مباشرة في زنزانة بها خمسة معتقلين آخرين، من مخيم البريج، ومن ثم اقتادوه إلى غرفة أخرى وقاموا بعصيب عينيه ووضعوا كيس على رأسه وأجلسوه على كرسي وقاموا بضربه فلقة.

وقد أفاد (ك م) للمركز ما يلي:

" في حوالي الساعة 8:15 صباح الاثنين 21 مارس 2011 توجهت إلى مقر الأمن الداخلي بدير البلح , بناءا على بلاغ تسلمته مساء الأحد 2011/3/20 من عناصر الأمن الداخلي. عند وصولي مقر الأمن الداخلي قام الحرس على البوابة بأخذ هويتي وورقة البلاغ ثم اقتادني إلى غرفة وأجلسني فيها كان بها 5 معتقلين من البريج هم (ن س),(ع أ ل)، (ر ع)، (ع ط)، و(أ ب), جلست مدة 30 دقيقة بعدها اقتادني احد عناصر الأمن الداخلي إلى زنزانة عرضها متر وطولها 4 متر بها دورة مياه وكان بها معتقلين هما خضر وشاح 24 عاما , ومهدي وشاح 23 عاما , من طلبه جامعة القدس المفتوحة الواقعة. بعد ساعتين جاء احد عناصر الأمن واقتادني إلى غرفة تحقيق حيث سألني المحقق عن بياناتي الشخصية وعن ايميلي على Hotmailعن حسابي على face book وعن صفحة إنهاء الانقسام ثم أعادني إلى الزنزانة مرة أخرى . في حوالي لساعة 1:30 ظهرا جاء 4 عناصر من الأمن الداخلي وأخرجوني من الزنزانة وقام احدهم بوضع كيس قماش على راسي ومن ثم عصب عيني بقطعة قماش أخرى ثم أدخلوني في غرفة وأجلسوني على كرسي ومد قدمي على كرسي آخر بعد خلع حذائي وجواربي وقام احدهم بمسك قدمي واحكمها إلى الكرسي وهي ممدودة , وجثم آخر على صدري وبدأ ثالث بضربي على قدمي ببربيش بلاستيك (فلقة) وقد تلقيت حوالي 20 ضربة على فترتين. بعدها قاموا بإيقافي وإجباري على القفز والركض ,وقام احدهم بسكب ماء على قدمي ثم اقتادوني إلى غرفة ورفع الكيس والعصابة عن عيني ثم اقتادوني إلى جيب الذي بدوره نقلي إلى منزل بدير البلح وهو مقر جمعية دير البلح للتنمية الاجتماعية التي كانت مسئولة عنها جميلة صيدم واستولت عليها حماس بالسابق وأدخلوني هناك في غرفة كان بها المعتقلون الخمسة من البريج الذين ذكرتهم وكان سادس معهم وهو شاب من دير البلح يدعى (م ج ب)،42 عاما , مكثت قرابة الساعتين في الغرفة ثم نادوني وأخذوني إلى مقر الأمن الداخلي بدير البلح ,وهناك تم الإفراج عني بعد أن أعطوني مذكرة مراجعة لهم بتاريخ 2011/4/4 , حيث كانت الساعة الخامسة مساء نفس اليوم الذي توجهت فيه إليهم."

حالة رقم (13): اعتقلني افرد المباحث العامة بينما كنت أردد شعارات لإنهاء الانقسام الداخلي، وقاموا بضربي فلقة

بتاريخ 2011/3/20، اعتقلت قوة من المباحث العامة كانوا يركبون سيارة ماغنوم الطالب الجامعي (م د ن)، 27 عاماً، من خان يونس، بينما كان ضمن مجموعة شبابية تهتف بشعارات مناهضة للانقسام الداخلي على دورا بني سهيلا شرق خان يونس. واقتادت القوة الشرطية النجار واثنين آخرين إلى مركز شرطة خان يونس وأخضعوهم للضرب، بما في ذلك الضرب بالفلقة على القدمين.

وقد أفاد (م ن) للمركز بما يلي:

"بينما كنت متوقفا مع مجموعة من الشباب عددهم حوالي عشرين فردا على الرصيف على دوار بني سهيلا صباحا للاعتصام ورفع شعارات مناهضة للانقسام الداخلي, في حوالي الساعة 11:30 صباحا، حضرت قوة من عناصر المباحث العامة عددهم أربعة أفراد في سيارة ماجنوم زيتي وقاموا باعتقالي مع اثنين آخرين هما: (ج ر)، و (س م)، حيث تم اقتيادنا إلى مركز شرطة خان يونس قسم المباحث بعدها مباشرة قام احد العناصر بتعصيب عيناي أمام الشابين المذكورين وأمرني بإدارة وجهي للحائط وانا واقف على قدماي وبعدها بدأ الاعتداء علي بالضرب بالأيدي بالصفع وقبضات الأيدي على مناطق متفرقة من جسدي على الرقبة والظهر واستمر ذلك لمدة دقيقتين تقريبا وبعدها قام احد العناصر برفع العصبة عن عينيّ ونقلني إلى مكتب مجاور للمباحث العامة حيث قام احدهم بالتحقيق معي حول الاعتصام والقائمين على تنظيمه. في حوالي الساعة العاشرة والنصف مساء قام عناصر من قسم المباحث بنقلي من النظارة إلى قسم المباحث في المركز ثم تم تعصيب عينيّ مرة أخرى واقتيادي إلى غرفة مجاورة وكنت لا أرى شيئا عرفت أن في الغرفة احد الأشخاص وكان يتم ضربه أثناء التحقيق معه وعرفته من صوته لأنه صديقي (ن ن). طلب مني عنصر المباحث التقدم تجاه الحائط والوقوف حتى انتهى التحقيق والضرب مع نصر ثم قام بإجلاسي بجوار الحائط واسند ظهري إلى الحائط ثم قام بخلع حذائي ووضع قدمه على ركبتيّ وساقيّ الممدودتين والتحقيق معي ثم قام احدهم بضربي على قدميّ " فلقة " عشر ضربات بواسطة بربيش مجدول , وبعدها أمرني بلبس الحذاء وفك الإضراب عن الطعام وإلا سيتم إعادتي للفلقة , وتم نقلي بعدها إلى قسم النظارة. في اليوم التالي في حوالي العاشرة صباحا تم توقيعي على تعهد خطي يتضمن بنود لم اقرأها , قرأت منها المحافظة على الأخلاق الإسلامية الحميدة , وبعدها تم الإفراج عني .

حالة رقم (14): ضربني احدهم متعمدا على ركبتي المصابة، ومن شدة الضرب أصبت بحالة هستيريا

بتاريخ 26 مارس 2011، سلم الشاب (م س ح م)، 33 عامً، من خان يونس، ويعمل في الشرطة السابقة، وهو رئيس مجلس طلبة جامعة القدس المفتوحة، فرع خان يونس، سلم نفسه لمقر الأمن الداخلي بخان يونس بناء على استدعاء. وقد توجه للمقر في الموعد حيث اخضع لجولات تحقيق وتعرض للتعذيب الشديد لدرجة إصابته بحالة من الهستيريا.

وقد أفاد (م م) لطاقم المركز حول ذلك بما يلي:

"في الموعد المذكور توجهت إلى مقر الأمن الداخلي, ووجدت على البوابة الأخ (م س ع) ,26 عاما وهو منسق الشبيبة في جامعة القدس المفتوحة فرع خان يونس والذي تلقى استدعاءاً مماثلاً دخلنا معا إلى المقر. أدخلونا إلى غرفة مكتب مليئة بالقمامة, وجدنا داخلها الأخ (إ ع) وهو عضو هيئة إدارية للشبيبة ,خريج جامعة القدس المفتوحة ,والطالب (م ص ح) وناشط في الشبيبة وطالب في جامعة الأزهر بغزة لا اعرفه. بعد خمس دقائق قدم احد أفراد الأمن الداخلي وأخذني إلى إحدى الغرف الأخرى ووزع باقي الشباب إلى غرف متعددة حيث لم أرهم. احضروا شريطة وطلب مني أن اعصب عينيّ به ,فقلت له عندما اخلع النظارة يحدث معي صداع ,فقال هنكسر راسك ,واخذ النظارة مني وقام بعصب عيني وكانت رائحة الشريطة "قطعة القماش" عفنة ,وطلب مني الوقوف ووجهي للجدار مع رفع رجلي ورفع الأيدي فقلت له أنا مصاب في رجلي ولا يوجد لها صابونه ولا استطيع الوقوف على رجل واحدة (مصاب بعيار ناري من قوات الاحتلال عام 1993 في الركبة اليسرى) فتركني لمدة عشر دقائق ,ثم رجع شخصان واقتاداني إلى مكتب آخر وبعد إدخالي قاموا بالاعتداء علي بالضرب على وجهي عدة صفعات وضربات في الظهر والبطن وكنت لا أزال معصوب العينين. طلبوا مني الوقوف ووجهي إلى الجدار ورفع الرجل واليداي للأعلى, وخلال ذلك قدم احدهم وضربني برجله على ركبتي المصابة فوقعت على الأرض وعندها قام عدد منهم بالاعتداء علي بالضرب وسط شتائم لمدة 15 دقيقة تقريبا .حدث معي حالة من الهستيريا نتيجة الضرب وغادروا الغرفة, قدم احدهم ووجه لي إرشادات دينية وطلب أن أقدم استقالتي من مجلس الطلبة استمر ذلك لمدة ساعة , ثم قدم شخصان آخران وطلب مني احدهم الوقوف فأبلغته أنني لا استطيع والسبب ضربي على رجلي المصابة ,فقام بالاعتداء علي عدة ضربات بالرأس, ثم غادر الشخصان وقدم شخص بعد حوالي نصف ساعة, وقال: كل معلوماتك عنا واحكي للشباب كل شيء ولا تخفي شيء ثم غادر وحضر شخصان واقتاداني إلى غرفة أخرى حيث نزلت على درج وكدت أقع لأنني معصوب العينين ولم يبلغني إن هناك درج ودخلت إلى غرفة شعرت أنا العدد الموجود فيها لا يقل عن سبعة أشخاص ,بدءوا بالتحقيق معي, واحدهم كان يقوم بالضرب بين الحين والآخر على الوجه والبطن خلال التحقيق."

حالة رقم (15): مواطنة تتعرض للضرب والإهانة والاحتجاز

بتاريخ 2011/3/30، تعرضت المواطنة (إ.ش)، 37 عاماً، من سكان مدينة خان يونس للضرب على أيدي أفراد من قوات الأمن أثناء مشاركتها في إحياء يوم الأرض في ساحة الجندي المجهول بمدينة غزة. وقد تم الاعتداء على المواطنة المذكورة ورفيقاتها من قبل رجال الأمن بالضرب بالأيدي على الظهر، والصفع على الخدين، وشتمهن بألفاظ نابية وخادشة للحياء والتهديد بالتعرض لهن في حال مشاركتهن مرة أخرى في نشاطات من ذلك القبيل. بالإضافة إلى احتجازهن في مقر أنصار غرب مدينة غزة. وفي أفادتها لطاقم المركز حول تفاصيل الاعتداء عليها وزميلاتها قالت المواطنة (إ.ش):

"في حوالي الساعة 12:30 وأثناء تواجدي في ساحة الجندي المجهول بمدينة غزة مقابل المجلس التشريعي بمناسبة يوم الأرض وإنهاء الانقسام...، كنت أردد بعض الشعارات الوطنية مع مجموعة من النساء حوالي (20) سيدة، رأيت فجأة احدى زميلاتي (ش.خ)، 25 عاماً من سكان مدينة غزة يسحبها رجل في ال 37 من عمره تقريباً ويرتدي ملابس رسمية سوداء وبيده عصا غليظة. ثم جاء عدد آخر من الخيالة وقاموا بسحب زميلتي وهي تصرخ ...، وأحتد النقاش بيننا فقام أحد عناصر الأمن بصفع زميلتي على وجهها حيث أسالت الضربة الدماء من فمها وتهاوت إلى الأرض، هممت بمساعدتها وإذا بأحدهم يوجه لي ضربتين متتاليتين بقوة بجوار الرقبة وعلى الظهر بين العمود الفقري والكتف الأيسر. أصابني دوار شديد جراء الضربة وقام بسحبي بقوة إلى سيارة جيب رباعية الدفع، سوداء اللون، المعروفة "بالماغنوم". في هذه الأثناء رأيت عناصر الأمن تعتدي على المتواجدين بالهراوات...، تم وضعنا في غرفة مكتب وبعد فترة دخل علينا رجل في حوالي الأربعين من عمره. وبمجرد دخوله قام بالشتم والتلفظ بألفاظ نابية وخادشة للحياء بشكل كبير وبغضب واستمر بالشتم لمدة عشر دقائق تقريباً. وقاموا بتهديدنا بالاحتجاز إذا لم نوقع على تعهد يتضمن الالتزام بالنظام العام والآداب عدم المشاركة في أعمال الشغب."

حالة رقم (16): ضربني أحدهم بقضيب حديدي على يدي اليسرى

تعرض المواطن (م ك ش)17 عاماً من سكان مشروع عامر، مدينة رفح للتعذيب على أيدي أفراد من الأمن الداخلي والمباحث الجنائية وذلك في مقر مركز شرطة خان يونس. وكان المواطن أبو شرخ متواجدا في مدينة خان يونس بالقرب من مسجد المتقين، وسط مدينة خان يونس، ويعتزم الدخول إلى المسجد لتأدية صلاة المغرب وإلقاء درس ديني عقب الصلاة. وفي تلك الأثناء تقدم منه عدد من أفراد الشرطة واعتقلوه. وفي أفادته لباحث المركز حول تفاصيل اعتقاله وتعذيبه أفاد المواطن (م ش) بالتالي:

" في حوالي الساعة 6:40 مساء يوم السبت الموافق 2011/4/16، وبينما كنت أتواجد بالقرب من مسجد المتقين، مقابل عمارة جاسر في مدينة خان يونس، في انتظار صلاة المغرب لتأدية الصلاة وإلقاء درس ديني عقب الصلاة، تقدم مني بعض أفراد شرطة المرور المتواجدة بالمكان وسألوني عن سبب تواجدي في المكان... ومن ثم قاموا باحتجازي لمدة ساعة إلى حين وصول قوات أخرى. وقد أجبرني أفراد القوة الجديدة إلى الصعود بالسيارة واعتدوا علي بالضرب. وقد اعتقلوا معي شخص آخر. وعندما وصلنا إلى مركز الشرطة سألوني ما علاقتي بالشخص الآخر فأخبرتهم بأنني لا أعرفه وأنني أتواجد معه في المكان صدفة حيث أتيت للصلاة وإلقاء درس ديني. وخلال التحقيق معي تعرضت للضرب وكنت معصوب العينين ومقيد اليدين واستمر التحقيق معي أربع ساعات تعرضت خلالهما إلى الضرب والشتم بألفاظ نابية واتهمني أفراد الشرطة بأنني عميل. ومن ثم جاء شخص آخر وقال أرسلوهم إلى جهاز الأمن الداخلي. وقد تم نقلي إلى جهاز الأمن الداخلي ومعي الشخص الآخر الذي تم اعتقاله معي. وهناك أخضعوني إلى التحقيق حول نفس الموضوع وقد ضربني أحدهم بقضيب حديدي على يدي اليسرى حيث شعرت بألم شديد جداً. وبعد ساعتين من التحقيق والاستجواب تم إطلاق سراحي وقال لي أحدهم: نعتذر عن الموضوع وقد تم الأمر بالخطأ. وقد كان ذلك في حوالي الساعة 2:00 فجر يوم الأحد الموافق 2011/4/17 , وعلى الفور ذهبت إلى مستشفى أبو يوسف النجار وتبين بعد الفحص وجود كسر في يدي اليسرى ورضوض في أنحاء مختلفة من جسمي."

حالة رقم (17): شرطة المباحث تعتدي على أم وابنتها بالضرب بعد استدعائهما في مركز شرطة أبو (عريبان) في مخيم النصيرات

تعرضت المواطنة س. خ. د وابنتها ت.ه.د، من سكان مخيم النصيرات، وسط قطاع غزة للضرب المبرح على القدمين(الفلقة) وبالضرب على كافة أنحاء الجسم بالبرايش المجدولة (خرطوم مياه بلاستيكي) من قبل عناصر المباحث الجنائية في مركز شرطة أبو عريبان داخل النصيرات، ومركز شرطة أبو مدين، الواقع في شارع صلاح الدين، محافظة الوسطى، وسط قطاع غزة. ووفقاً لتحقيقات المركز أكد باحث المركز بأنه شاهد آثار ضرب على أقدام الأم وابنتها وأن أقدامها كانت متورمة وعليها علامات ازرقاق بشكل واضح حيث كانتا لا تستطيعا السير على أقدامهما. وفي إفادتها لباحث المركز حول طبيعة التعذيب التي تعرضت له الأم والبنت أفادت الأم (س.د) بالتالي:

"في حوالي الساعة 10:00 من صباح الثلاثاء الموافق 2011/4/19، توجهت أنا وزوجي ه.د 63، عاماً وابنتنا ت.د 18 عاماً إلى مقر مركز شرطة (أبو عريبان) في مخيم النصيرات، محافظة الوسطى، بناء على تبليغ استلمناه مساء الاثنين 2011/4/18، وبمجرد وصولي وضعوني في غرفة المطبخ، ووضعوا زوجي في غرفة الاستقبال، وابنتي في غرفة أخرى. انتظرت مدة ساعتين حتى حضر أحدهم، وهو مدير المباحث الجنائية، وبدأ بتوجيهه الأسئلة لي: عن مكالمات لي بالقاهرة؟ وكيف استطعت الذهاب إلى رام الله ؟ ...، ثم خرج وقال الآن سوف تتحدثين، حينها سمعت صوت ابنتي تصرخ، فطرقت على الباب بقوة فدخل عليَّ اثنان من عناصر الشرطة وبدءوا بضربي صفعاً على الوجهين، دفعتهم وخرجت هاربة من الباب والبناية ...، أمسكوا بي في الشارع المقابل للبناية وسحبوني وهم يضربونني بأيديهم إلى أن أوصلوني إلى المركز مرة أخرى. هناك تواجدت شرطية بدأت تضربني ببربيش بلاستيكي مجدول والشرطي معها يضربني ببربيش عادي لونه أسود...، وضعوني في غرفة أمامها ممر. في الممر شاهدت ابنتي ملقاة على الأرض وثلاثة من عناصر الشرطة يقومون بضربها ركلا بالأقدام، وقام أحدهم بشدها ورفع النقاب عن وجهها ومزق الجلباب عنها واستمروا يركلونها بأقدامهم ويشدونها من شعرها إلى الأرض...، ثم اقتادوها إلى غرفة أخرى ولم أعد أراها، وكنت أسمع صوت صراخها فقط. بعد ذلك حضر خمسة من أفراد الشرطة بينهم اثنتان من الشرطة النسائية واقتادوني إلى غرفة مجاورة كانت بها ابنتي. ثم قاموا بوضعي على السرير وقام أحدهم بتقييدي إلى الخلف وقدماي ممدودتان إلى حديد السرير وقام آخر بإلقاء حرام ومصلية (سجادة صلاة) على وجهي وبدءوا يضربونني على قدماي (فلقة)، وأثناء ذلك قالت الشرطية لأحد أفراد الشرطة: ابنتها شاهدتك...، ثم جاءوا بماء بارد وسكبوه على الأرض وأجبروني على القفز وهم يصفعونني على الوجه كلما توقفت. في هذه الأثناء كانت ابنتي بجانب السرير كانوا يحاولون ضربها إلا أنها كانت تنزف من فمها. ثم قام أحد أفراد الشرطة بمسكها من عنقها وأجبرها على غسل وجهها بالماء. بعد ذلك حضر أحد أفراد الشرطة وأمرهم بفك قيدنا وثم نقلنا إلى شرطة المعسكرات الوسطى(أبو مدين)، وأثناء النقل تعرضنا للتهديد حيث قالت لنا شرطية أن ما حدث لنا لا يذكر، وبأنهم سوف يستدعوننا مرة أخرى ويقوموا بإحضار أجهزة كهربائية من أجل التعذيب...، وقد رفض مركز شرطة أبو مدين استلامنا بسبب التعذيب الظاهر علينا وأخلي سبيلنا."

حالة رقم (18): إصابة أبو غانم بنزيف في الدماغ جراء تعرضه للتعذيب

بتاريخ 27 مايو 2011، وصل المحتجز لدى جهاز الأمن الداخلي بغزة المواطن (أ إ غ)، 46 عاماً، من مخيم جباليا، شمال قطاع غزة، إلى مستشفى الشفاء بمدينة غزة لتلقي العلاج إثر إصابته بنزيف في الدماغ. وقد أُدخل المواطن (غ) على الفور إلى غرفة العناية المكثفة في المستشفى لخطورة إصابته، وأُجريت له عملية جراحية، حيث كاني يعاني من نزيف في الدماغ. وقد كان أبو غانم معتقلاً على ذمة جهاز الأمن الداخلي في سجن أنصار غرب مدينة غزة.

ووفقاً لمصادر العائلة، كان المواطن (أ غ) قد أُعتقل في حوالي الساعة 7:30 من مساء يوم الخميس الموافق 14 إبريل 2011، أثناء تواجده في محل تجاري يملكه في المخيم من قبل ثلاثة أشخاص بزي مدني، لم يعرفوا عن أنفسهم في ذلك الوقت. كما صادر هؤلاء الأشخاص أثناء الاعتقال جهاز حاسوب، وآخر محمول، إضافة إلى أربعة أجهزة نقالة، من المحل. وفي ساعات مساء اليوم ذاته،

حضرت قوة تابعة لجهاز الأمن الداخلي إلى منزل المواطن (أ غ)، وقامت بتفتيشه ومن ثم قامت بمصادرة سيارته الخاصة وهي من نوع (رينو) رمادية اللون، إضافة إلى كاميرا فيديو. وبتاريخ 20 إبريل 2011، تلقى نجل المواطن (ج)، 21 عاماً، اتصالاً هاتفياً من قبل عناصر الأمن الداخلي وطالبوه بإحضار مبلغ وقدره (2000 $) ألفين دولار، وقد تسلمه منه أحد عناصر الجهاز، وسلمه بالمقابل إقراراً باستلام المبلغ.

حالة رقم (19): أصيب بعد اعتقاله، وتعرض للضرب محل إصابته

بتاريخ 3 يونيو 2011، اعتقلت قوة من مكافحة المخدرات مجموعة من المواطنين في وادي السلقا بدير البلح، بتهمة الاتجار بالمخدرات، واقتادتهم إلى مركز شرطة دير البلح.. وفي حين ضرب احدهم وهو (ح ح) حتى الموت[8]، أصيب (ع أ م)، 23 عاماً، بعيار ناري في القدم، نقل على إثره إلى مستشفى شهداء الأقصى. ويدعى ذوي (أم) بأنه أصيب خلال وجوده رهن الاعتقال لدى شرطة مكافحة المخدرات في اليوم ذاته. وأفاد شقيقه (م م أ م)، لطاقم المركز، بما يلي:

"في ساعات صباح يوم الجمعة الموافق 03 يونيو 2010، تلقيت اتصالاً هاتفياً من قبل أحد أصدقائي يبلغني فيه بأن أخي (ع)، والذي أعتقل في ساعات فجر اليوم ذاته من قبل شرطة مكافحة المخدرات، ويتلقى العلاج في مستشفى شهداء الأقصى، إثر إصابته بعيار ناري في القدم ... وفي حوالي الساعة 08:00 من مساء يوم الجمعة الموافق 10 يونيو 2011، تلقيت اتصالاً هاتفياً من شقيقي (ع)، أبلغني خلاله بأنه يتلقى العلاج في مستشفى الشفاء بمدينة غزة إثر تعرضه للضرب من قبل أفراد الشرطة على مكان إصابته وتردي حالته الصحية..."

[8] لمزيد من التفاصيل، انظر بند وفيات في سجون السلطة، ص (11) من هذا التقرير.

التعذيب في الضفة الغربية

شهدت الفترة قيد البحث استمرار ممارسة أفراد قوات الأمن للتعذيب كوسيلة أساسية في التعامل مع المعتقلين أو المحتجزين في مراكز الاعتقال والتوقيف في الضفة الغربية. وتشير كافة الدلائل إلى أن التعذيب وقع –في أغلبه- على خلفيات الانتماء السياسي (حركتي الجهاد وحماس) رغم العديد من التصريحات الرسمية لإنكار ذلك، والادعاء بأن لا اعتقال سياسي وإنما المعتقلون هم على خلفيات أمنية وجنائية. وخلال متابعته لهذا الملف، وثق المركز العديد من الحالات التي مورس فيها التعذيب بشكل لافت على أيدي قوات الأمن الفلسطينية بحق معتقلين في مراكز والاعتقال التوقيف التابعة للسلطة في الضفة الغربية، خاصة جهازي المخابرات العامة والأمن الوقائي. ولم يرصد المركز خلال ذات الفترة حالات وفاة في سجون ومراكز التوقيف في الضفة الغربية، غير أنه رصد استمرار لحالات التعذيب وبأقسى الوسائل، بما في ذلك الشبح بأنواعه والحرمان من النوم. ولم تقتصر حالات التعذيب في الضفة على نشطاء سياسيين بل نفذت بحق معتقلين على خلفيات جنائية أيضاً.

حالات تعذيب ومعاملة حاطة بالكرامة في سجون ومراكز التوقيف في الضفة الغربية

شهد أواخر شهر أغسطس، وشهر سبتمبر 2010 حملة اعتقالات واسعة النطاق في صفوف نشطاء وأنصار حركتي حماس والجهاد الإسلامي في الضفة الغربية، نفذتها أجهزة الأمن الفلسطينية، في أعقاب العملية العسكرية التي نفذتها المقاومة وأسفرت عن مقتل أربعة من المستوطنين في الخليل بتاريخ 31 أغسطس 2010. وقد راقب المركز بشكل حثيث تلك الحملة واسعة النطاق والتي طالت المئات من الفلسطينيين،ووثق قيام الأجهزة الأمنية باعتقال المواطنين بشكل تعسفي، واحتجازهم في ظروف غير لائقة.

وأفاد العديد من المعتقلين الذين أفرج عنهم في محافظة الخليل أنهم تنقلوا خلال فترات اعتقالهم بين مكاتب التحقيق، وغرف وساحة السجن الداخلية، وغرف حجز تابعة لأحد مخافر الشرطة، وفي زنازين بعضها انفرادي والأخرى بمشاركة معتقلين آخرين، وجميعها دون حمامات أو مراحيض، وبعضها دون مصباح كهربائي أو أية أغطية، ولم يقدم السجانون لهم طعام جيد بشكل منتظم.

كما أفاد ذوو المعتقلين ومعتقلون أفرج عنهم أن العديد من المواطنين الذين اعتقلوا في تلك الحملة قد احتجزوا في ظروف اعتقال غير ملائمة، بعضها مزرية وقاسية ومهينة، وبخاصة أن عدداً منهم يعانون من أمراض مزمنة، أو إصابات سابقة. كما تعرض العديد منهم لأشكال مختلفة من سوء المعاملة خلال فترات احتجازهم والتحقيق معهم. وأخضع آخرون للتعذيب، ما ألحق أضراراً جسدية ونفسية للعديد منهم، وتدهور الحالة الصحية لثلاثة على الأقل منهم، ما استدعى نقلهم إلى مراكز الخدمات الطبية العسكرية وبعض المستشفيات للعلاج.

وأكد العديد من أهالي المعتقلين الذين دوهمت منازلهم لاعتقال أبنائهم، أن قوات الأمن الفلسطينية تصرفت على نحو استفزازي، ولم تحترم المقتضيات والإجراءات القانونية في تفتيش المنازل واعتقال المواطنين. وفي هذا السياق أكد أحد المواطنين، أن قوات الأمن اقتحمت منزله خلال غياب سكانه عنه في زيارة عائلية خارج المنزل، واستخدم أفرادها القوة لفتح باب المنزل وتفتيشه، رغم إخبار أقاربه ضباط تلك القوة بعدم وجود سكانه داخله. وقال أنه، وعقب عودته هو وأفراد عائلته إلى منزله، قام جهازا المخابرات العامة والأمن الوقائي على فترات متتالية، باعتقاله هو وأربعة من أبنائه، وفيما جرى الإفراج عنه وعن أحد أبنائه بعد أيام قليلة، إلا أن أبناءه الآخرين، إلى جانب أبناء أشقائه ظلوا رهن الاعتقال لدى الجهازين المذكورين. وأكد أن أفراداً من جهاز المخابرات العامة والشرطة، حضروا لمنزل العائلة أكثر من مرة، وقامت شرطيات باستجواب زوجته، وفي إحدى المرات حاولت اعتقالها تعسفا كنوع من ممارسة الضغط على أبنائه المعتقلين.

حالة رقم (1): نقل للمستشفى أكثر من مرة من شدة التعذيب، وطالبوه بتحمل تكاليف العلاج

بتاريخ 31 أغسطس 2010، اعتقلت قوة من المخابرات العامة الفلسطينية(ف.س.ج) 35 من الخليل بعد مدا همة العمارة السكنية التي يقطن فيها بحي الجامعة في مدينة الخليل، في إطار حملة الاعتقالات الواسعة التي شنتها أجهزة الأمن الفلسطينية وطالت المئات من نشطاء وأنصار حركة حماس في الضفة الغربية، أعقاب عملية مقتل مستوطنين في الخليل. وقد زج ب(ف. ج) والعديد من المعتقلين في ساحة جانبية ملاصقة لمقر المخابرات في المدينة ، تخلو من السقف ولا يوجد بها صنبور مياه أو مرحاض. وقد مكث في هذه الساحة لمدة يومين حيث كان أعداد المعتقلين يزداد كل لحظة حتى وصل إلى سبعين معتقلا. كان الحراس يقدمون وجبتي السحور والإفطار للمعتقلين، لكنها كانت رديئة. ومكث المعتقلون في الساحة بدون غطاء وقت النوم.

وأفاد (ف. ج) لطاقم المركز.

" أنا أعاني من أمراض عدة من بينها عدم انتظام في ضربات القلب والتضخم في صمام القلب وضغط الدم، حيث سبق لي أن اعتقلت في سجون الاحتلال ما مجموعة 11 عاما، غير الاستدعاء التي كنت أتلقاها من أجهزة امن السلطة. وقد أخبرت المخابرات بذلك. في اليوم الثالث لاعتقالي، استدعوني لمقر المخابرات، وفي اليوم الرابع استدعيت للتحقيق ووجهت لي تهمة التخريب، فنفيتها، فهددوني بسوء المعاملة وعرضوا علي شخص آخر يتعرض للتعذيب في محاولة لإرهابي وممارسة ضغوط علي. كان المعتقل مشبوحا وعلى رأسه كيس بلاستيكي. أعادوني لغرفة التحقيق وأوقفوني مصلوبا على جدار الغرفة رافعا يدي مدة ساعة. أبلغت المحقق انه من الممكن أن أتعرض للأذى لأني أعاني من أمراض. أجلسوني بعد ذلك على كرسي واستأنفوا التحقيق معي بطريقة خشنة حتى موعد صلاة فجر اليوم التالي. بعد ذلك أجلسوني على كرسي بدون مسند خلفي وأجبروني على الاستمرار في الجلوس لمدة ثلاثة أيام متواصلة باستثناء ساعات التحقيق أو عرض الطعام والوضوء والصلاة. كانوا طيلة فترة الثلاث أيام يمنعوني من النوم وأنا جالس على الكرسي. اثر ذلك، تدهورت صحتي وشعرت بالتعب الشديد، فاحضروا الطبيب العسكري، غير أن جهاز قياس الضغط لم يكن يعمل. بعد ذلك استمرت المعاملة القاسية لكن بدرجة اقل وتنقلت بين الممرات والزنازين حتى يوم 13سبتمبر 2010، وكانت معاملتي سيئة، حيث كنت أتعرض للشتائم. كما كانت الرعاية الطبية متدنية، فتدهورت حالتي الصحية، ونقلت إلى الخدمات الطبية العسكرية في عين سارة، واجري لي تخطيط قلب، وطلب الطبيب المعالج من حراسي ضرورة نقلي للمستشفى. وبالفعل نقلت إلى مستشفى الخليل الحكومي، حيث أجريت الفحوصات ومن ثم أعدت إلى الاحتجاز في الزنزانة بمقر المخابرات. وبعد تدهور حالتي الصحية مرة أخرى نقلت إلى المستشفى مرة أخرى ومن ثم أفرج عني يوم 16 سبتمبر 2010. وبعد الإفراج عني بيومين طالبني عناصر المخابرات بضرورة دفع تكاليف المستشفى المقدرة ب 2500 شيكل."

وفي إفادة أخرى، ذكر معتقل آخر بأنه "وخلال احتجازه، كان يسمع أصوات معتقلين وهم يصرخون من آلام الضرب والتعذيب في أقبية تحقيق جهاز المخابرات، وشاهد عدداً منهم وهم مشبوحين لساعات طويلة على جدران الغرف والممرات، وكانوا يُجبرون على رفع الأيدي للأعلى، ورؤوسهم ووجوههم مغطاة بأكياس". وأشار أن محققيه الذين كانوا ضمن طواقم تحقيق من خارج محافظة الخليل، تعمدوا عرض معتقلين مشبوحين عليه، وإسماعه أصوات تعذيبهم، لإجباره على "التعاون معهم في التحقيق". وأكد أنه شاهد عدداً من المعتقلين وهم مشبوحين، وكان يبدو على بعضهم الإرهاق الشديد وعلامات التعذيب، ومن هؤلاء المعتقلين: (ع. ج) و(م.ن). كما أكد أن المعتقلين (ع.د) و(م.ب) و(م.ح) تعرضوا للشبح الطويل والضرب. وأفاد أنه سمع، وشاهد خلسة، أحد أفراد المخابرات وهو يتحدث مع ضابط تحقيق من خارج الخليل ويؤكد أهمية ودور باب حديدي كان بجواره خلال شبحه، في انتزاع اعترافات من المعتقلين. وشرح له كيفية تعذيب المعتقل الذي يريدون إجباره على الاعتراف، عندما قاله له "ترفع المعتقل وندخل يديه ورجليه بين قضبان الباب ونعلقه تعليقاً ونتركه يتألم فيجبر على الاعتراف".

حالة رقم (2): اعتقال تعسفي وتنكيل واهانة

بتاريخ 3 سبتمبر 2010، داهم عدد كبير من أفراد الأجهزة الأمنية ضاحية سنجر، شرق مدينة دورا، جنوب غربي محافظة الخليل، بهدف اعتقال **المسن (أ ع ع)، 67 عاماً**، بذريعة تلقي معلومات عن إلقاءه خطبة تحريضية ضد السلطة في أحد مساجد المدينة. اعتدى أفراد الأمن بالضرب والتنكيل وسط الإساءات اللفظية الحادة بأفراد عائلته، حيث طالت تلك الاعتداءات النساء والأطفال، مما أدى إلى إصابة 11 مواطناً، برضوض وكدمات حادة في أنحاء متفرقة من الجسم، من بينهم 4 نساء، منهن زوجته المسنة وطفلتان تبلغ أحدهما عامان ونصف من العمر، كانت بين يدي والدتها حين تعرضت للضرب من قبل أحد أفراد الأمن. وقد نقلت اثنتان من المصابات إلى المستشفى الأهلي في مدينة الخليل لتلقي العلاج اللازم. كما أعتقل أفراد الأمن 6 من أفراد العائلة، ونقلوهم إلى مقر جهاز الأمن الوقائي في المدينة، حيث تعرض بعضهم للتنكيل والضرب في مقر الجهاز، وقد أجبروا على التوقيع على تعهد بعدم التعرض لأجهزة الأمن الفلسطينية واحترام الأمن والقانون للسلطة الوطنية الفلسطينية قبل الإفراج عنهم في وقت لاحق مساء اليوم ذاته. ووفقاً لما ذكره عدد من المعتقلين المفرج عنهم لباحث المركز، فإن عملية المداهمة والاعتقال قد جاءت على خلفية بلاغ غير دقيق تلقاه جهاز الأمن الوقائي يفيد بقيام المواطن المسن (أ ع) بإلقاء خطبة تحريضية ضد السلطة في أحد مساجد المدينة. علماً بأن المواطن (أ ع) لم يلق أي خطبة دينية ذلك اليوم.

حالة رقم (3): رغم معاناته من ارتفاع ضغط الدم، أخضعوه للتحقيق والتعذيب

بتاريخ 14 سبتمبر اعتقلت قوة من المخابرات العامة الفلسطينية (م ت ن)، 23 عاماً، من الخليل، ونقلته إلى مقرها في الخليل ومن ثم إلى مقرها في أريحا، وجرى التحقيق معه حول صلته بشقيقه مأمون الذي استشهد على أيدي قوات الاحتلال، حيث تعرض للتعذيب الشديد، بما في ذلك الشبح والضرب.

وقد أفاد والد الضحية، (ت ن) لطاقم المركز بما يلي:

"ولدي (م) معتقل منذ 14 سبتمبر 2010 لدى جهاز المخابرات العامة الفلسطينية. وخلال احتجاز ولدي في مركز توقيف وحجز المخابرات في الخليل جرى التحقيق معه حول صلته بشقيقه الشهيد (م ن) وعمله وعلاقاته وقد تعرض خلال ذلك لسوء المعاملة والشبح والضرب لفترات طويلة مما أدى ذلك لتدهور حالته الصحية إلى جانب إهماله الطبي وحرماننا من زيارته. وعقب نقل ولدي إلى سجن المخابرات في أريحا استمر احتجازه في زنزانة منفردة كما كان في حجز الخليل واستمرت سوء معاملته من قبل محتجزيه من أفراد وضباط المخابرات في أريحا مما ضاعف من معاناته وسوء حالته الصحية علما أن ولدي يعاني أصلا من مرض ارتفاع ضغط الدم منذ عامين. وعلى الرغم من صدور قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية بالإفراج الفوري عن ولدي المعتقل (م ت ن) في ديسمبر2010. ووفق ما توفرت لدي من معلومات نقلا عن معتقلين آخرين جرى الإفراج عنهم وعن مصادر أخرى فان ولدي مر بظروف اعتقال قاسية وتعرض مرات عديدة للتعذيب لدى محتجزيه من ضباط وعناصر المخابرات العامة وخاصة تعرضه للشبح الطويل بأشكال وأوضاع مختلفة والضرب والإهمال الطبي أسفرت عن تدهور حالته الصحية، واجبر محتجزيه من ضباط المخابرات الفلسطينية على نقله أكثر من مرة إلى المستشفى أن كان في فترة احتجازه في حجز ومركز تحقيق مخابرات الخليل ومركز تحقيق وحجز المخابرات في أريحا وقد تأكدت لنا كل هذه المعلومات عقب زيارتنا اللاحقة لولدي معتصم في مركز توقيف وسجن المخابرات في أريحا لقد جرى التنكيل بولدي المعتقل معتصم لإجباره على الإدلاء باعترافات وقد صدرت بحق ولدي (م) لائحة اتهامات من النيابة العسكرية بتاريخ 2011/2/12 " الإضرار بالوحدة الوطنية خلافا للمادة 178 من قانون العقوبات العسكري الفلسطيني لعام 1979 والانتماء لميليشيات خارجة عن القانون خلافا لنص المادة 180 من نفس القانون " ورغم أن ولدي المعتقل مدني إلا انه عرض على المحكمة العسكرية أو تقرر عرضه على المحكمة العسكرية ."

حالة رقم (4): تعرضت لأربع أنواع من الشبح مدة 15 يوماً متواصلاً

بتاريخ 14 سبتمبر 2010، اعتقل (ب أ ع)، 43 عاماً، من بلدة بيت أمّر بالخليل على أيدي جهاز الأمن الوقائي عقب عملية الخليل واستمر اعتقاله حتى 9 مارس 2011، حيث حكم من قبل القضاء العسكري. وخلال تلك الفترة خضع للتحقيق وتعرض للتعذيب الشديد.

وقد أفاد (ب ع)للمركز بما يلي:

" ...جرى نقلي لاحقا إلى مركز اعتقال الأمن الوقائي في بلدة الظاهرية حيث احتجزت فيه لعدة أيام قبل أن يتم نقلي لاحقا إلى مركز اعتقال الأمن الوقائي في مدينة الخليل. وفي تاريخ 2010/9/29 جرى نقلي ومعتقلين آخرين إلى مركز تحقيق واحتجاز الأمن الوقائي في مدينة أريحا والذي وصلناه في ساعات الظهر حيث تم توزيع المعتقلين المنقولين وانا من ضمنهم على عدة زنازين منفردة وفي ساعات المساء الأولى بدأت رحلة المعاناة والتعذيب معي ففي ساعة مغرب ذلك اليوم ولا استطيع تحديد موعد الساعة بدقة فتح علي عناصر الأمن الوقائي الزنزانة وقاموا بتعصيب عينيّ وتقييد يديّ الاثنتان مع بعضهما البعض إلى الخلف قبل إخراجي من زنزانتي وشبحي وقوفا ووجهي للجدار في الممر الذي يفصل بين الزنازين استمر شبحي على هذا النحو لعدة ساعات لا استطيع تحديدها بدقة بسبب ظروفي الاعتقالية والآثار السلبية لها ولعمليات التعذيب التي تعرضت لها وخلال عملية الشبح المذكورة هذه أصبت بحالة من التعب الشديد وألم في أعلى وسط الصدر عبارة عن وخزات إضافة لحالة (خذلان) في الرأس والجبهة والخد الأيمن وتشنج شديد في اليدين ويبدو كان هذا ملحوظا لمن يراقبني من عناصر الأمن بعد فترة من ذلك حضر لي خلال الشبح من ادعى انه طبيب وسألني عن حالتي فأجبته ويبدو انه شاهد أعراض التعب والإصابات المذكورة علي فطلب نقلي إلى غرفة مكتب جرى فيها فك قيودي وإزالة العصبة عن عينيّ واخذ هذا الطبيب بعد ان أجلسني للاستراحة على كرسي يسألني عن وضعي الصحي ويطلب مني أن اهدئ نفسي وأريح أعصابي وبعد حوالي ساعة على ذلك جرى إعادتي لعملية الشبح مرة أخرى استمر وضعي على هذا الحال مدة خمسة عشر يوما الأولى من وجودي رهن الاحتجاز لدى تحقيق وتوقيف الأمن الوقائي في أريحا فخلال ال15 يوما الأولى لديهم تعرضت وبصورة متواصلة للتعذيب من خلال تطبيق أنواع مختلفة من الشبح ودون أي نوع أو مستوى من الرعاية الطبية حيث كان يجري خلال ال15يوما شبحي يوميا على مدار الساعة باستثناء أوقات الصلوات وتناول وجبات الطعام وفترة الاستراحة التي كانت تعطى لي من الساعة الرابعة فجرا إلى الثامنة صباحا وهي فترة مخصصة للنوم داخل الزنزانة وكان يجرى خلالها تعمد تشغيل إنارة أو إضاءة غرفة الزنزانة وطبعا هذا عدا عن استمرار احتجازي وعزلي الانفرادي لوحدي دون السماح لي بالاحتكاك بمعتقلين آخرين وكانت مساحة الزنزانة التي كنت احتجز فيها ..... مترين في مترين ونصف ولكن كمية ونوعية وجبات الطعام التي كنت أتناولها فكانت عموما نوعا ما مقبولة خلال كل فترة الاعتقال وفيما يتعلق بأنواع الشبح التي خضعت لها وتحديدا خلال ال15 يوما المشار لها فكانت أربعة أنواع من الشبح هي : "وقوفا بجانب الجدار ووجهي إليه "والثاني الشبح"جلوسا على كرسي بلاستيكي ويداي مقيدتان مع بعضهما البعض إلى خلف مسند الكرسي حينا أو خلف ظهري حينا أخرى " والثالث الشبح بواسطة"ربط يدي مقيدتين من الخلف وبشكل عكسي بسلسلة حديدية في نافذة أعلى باب غرفة الزنزانة مع رفعهما وشدهما للأعلى بشكل أكون شبه معلق وبالكاد تكون أسفل أو بطن قدمي ملامستان للأرض " والرابع الشبح بواسطة"كرسي قواعده حديدية يتم وضعي داخله ما بين قاعدة الكرسي ومقعده من الأسفل "وفي جميع أنواع وأحوال الشبح المذكورة كنت خلالها مقيد اليدين لخلف الظهر ومعصوب العينين وكانت تتراوح فترات كل أنواع الشبح المتواصل معي بمعدل أربع ساعات وفي بعض الأحيان كان بعض أنواع الشبح معي تستغرق ثمان ساعات وكنت خلالها أعاني الأمرين من العذاب وقد أصبت أثناءها بآلام حادة جدا في الرأس والرقبة والذراع واليد والساق اليمنى إلى درجة تعرض الأخر تين أي اليد والساق للشلل نتيجة خضوعي لتلك الأنواع من الشبح المتواصل."

حالة رقم (5):من شدة التعذيب بقيت لمدة 12 يوماً ملقى على ظهري لا استطيع الحركة وأعاني من الآم متزايدة في أنحاء مختلفة من جسمي

بتاريخ 2010/9/19، اعتقل المواطن (أ.س) 41 عاماً، من سكان مدينة الخليل على أيدي أفراد من جهاز الأمن الوقائي في المدينة. وبعد أن تم اعتقاله واحتجازه والتحقيق معه لمدة عشرة أيام في مقر جهاز الأمن الوقائي في الخليل، نقل المواطن المذكور يوم الأربعاء الموافق 2010/9/29، إلى مركز احتجاز وتوقيف الأمن الوقائي في مدينة أريحا. حيث بقي معتقلاً في الجهاز المذكور مدة 17 يوماً أخرى ، تعرض فيها لظروف اعتقال قاسية وسوء معاملة وإهمال طبي أدى إلى تدهور حالته الصحية قبل أن يتم الإفراج عنه. وعن تفاصيل رحلة الاعتقال التي تعرض فيها المواطن المذكور إلى المعاملة القاسية والمهينة وكان أيضاً شاهداً على مشاهد تعذيب أخرى لزملاء له في الاعتقال، أفاد لباحث المركز بما يلي:

" في حوالي الساعة 2:30 من بعد ظهر يوم الأحد الموافق 2010/9/19، توجهت إلى مقر جهاز الأمن الوقائي في الخليل بناء على استدعاء تلفوني بالحضور إلى الجهاز قبل يوم واحد من التاريخ المذكور. وقد تم وضعي مباشرة في زنزانة بمساحة حوالي خمسة أمتار مع 6 معتقلين أحرين. كنت أشاهد أثناء تواجدي في الزنزانة ومن خلال نافذة صغيرة موجودة أعلى بابها العديد من المعتقلين أعدادهم ما بين 10 و15 معتقلاً وهم يتعرضون للشبح على كراسي بلاستيكية لفترات طويلة وهم معصوبي الأعين. وفي حوالي الساعة 3:00 عصر يوم الأربعاء الموافق 2010/9/29، تم ترحيلي إلى مركز الأمن الوقائي في مدينة أريحا...، تم حجزي مع 6 معتقلين في غرفة صغيرة وبدأ التحقيق معنا تعرضت خلاله للتهديد من ضابط التحقيق الذي أخبرني بأنني سأبقى في السجن حتى أعترف عن علاقتي بحركة حماس... ، ولم يكترث بوضعي الصحي حيث بدا يقرأ في تقريري الطبي ويقول: (أ.س) يعاني من انزلاق غضروفي وبحاجة إلى عملية جراحية! وقد تم التحقيق معي عدة مرات في هذا اليوم...، , أثناء ذهابي من الزنزانة وغرفة التحقيق وبالعكس رأيت العديد من المعتقلين مشبوحين بعضهم كان مشبوحاً جلوساً على كراسي حديدية وآخرين مشبوحين على الحائط. وفي اليوم التالي تم نقلي إلى زنزانة انفرادية سيئة التهوية ودرجة حرارتها عالية وفي هذه الأثناء بدأت حالتي الصحية بالتدهور والضغوط النفسية تتزايد حيث كنت أسمع أصوات أنين وأحياناً كثيرة صرخات المعتقلين المشبوحين لأن بعضهم كان مشبوحا أمام باب زنزانتي. وفي يوم الخميس استدعيت للتحقيق مرة أخرى وكانت حالتي الصحية قد ساءت لدرجة لم أعد أقدر على السير على قدميّ...، فقال لي المحقق إذا لم تعترف (ستموت هون)، وعندما شرحت له حالتي قال لي: أنا أريد أن تصاب بالشلل هنا، وهددني بالشبح. وبالفعل أعادوني إلى الزنزانة وقاموا بشبحي أما الزنزانة جالساً على كرسي صغير ووجهي إلى الحائط حتى خارت قواي وسقطت مغشي عليّ. وقد بقيت على هذه الحال لمدة 12 يوماً ملقى على ظهري لا استطيع الحركة وأعاني من الآم متزايدة في أنحاء مختلفة من جسمي...، وقد تم الإفراج عني يوم السبت الموافق 2010/10/16 في الساعة 2:00 ظهراً."

وكانت حالة (أ س)الصحية قد تدهورت عقب خروجه من السجن وخضع لفحوصات طبية أثبتت تعطل جزئي لساقه اليمنى، انفلات في البول، انهيار عصبي وتوتر نفسي، ارتفاع في نسبة السكر بالجسم، آلاف في المعدة والظهر والساقين.

حالة رقم (6): ضربوا الشقيقين فلقة، ونقل احدهما إلى المستشفى

تعرض المواطنان (ع ر س)، 23 عاماً، وشقيقه الطفل (س)، 17 عاماً؛ وهما من مدينة نابلس، للضرب والتعذيب بأسلوب (الفلقة) خلال اعتقالهما على أيدي عناصر من جهاز الأمن الوطني في سجن الجنيد على خلفية خلاف شخصي بين (ع) وأحد عناصر الجهاز، مما استدعى نقل الطفل (س) إلى المستشفى لتلقي العلاج.

وقد أفاد الضحايا لطاقم المركز بما يلي:

"بتاريخ 22 سبتمبر 2010، اعتقلت قوة تابعة لجهاز الأمن الوطني المواطن (أ ر س)، 26 عاماً، وشقيقه الطفل (س)، 17 عاماً، من مغسلة سيارات تعود ملكيتها للمواطن (ر م س)، وتقع في حي رأس العين بمدينة نابلس، ونقلاهما إلى سجن جنيد العسكري. وفي وقت لاحق من مساء اليوم ذاته، اعتقل جهاز الأمن الوطني (ع)، حيث تعرض الشقيقين (ع)و (س) للتعذيب من قبل عناصر الأمن الوطني والضرب بأسلوب (الفلقة) لعدة جولات، مما أسفر عن إصابة الطفل (س) بحالة إعياء شديدة استدعت نقله إلى مستشفى نابلس التخصصي لتلقي العلاج. وذكر باحث المركز الذي زار الطفل (س) في المستشفى بأن كدمات زرقاء واضحة على قدميه، وقد ذكر الأطباء بأن المريض يعاني من حالة تشنج أعصاب، ولا يستطيع التنفس بصورة طبيعية."

حالة رقم (7): لا يزال يعاني من آلام شديدة في الظهر بسبب تعرضه للشبح الطويل

بتاريخ 28 نوفمبر 2010، توجه (ج م ج)، 46 عاماً، وهو رئيس بلدية السموع بالخليل برفقة والده إلى مقر المخابرات بالمدينة، بناء على عدة استدعاءات عبر التلفون من قبل ضباط في جهاز المخابرات العامة الفلسطينية في محافظة الخليل. وفور وصوله جرى اعتقاله واحتجازه، وقد علم ذووه من قبل معتقلين أفرجوا عنه، ومن والده الذي تمكن من زيارته أنه تعرض للتعذيب خلال التحقيق معه.

وقد أفادت زوجة (ج ج)، لطاقم المركز بما يلي"

" ...حاولنا عدة مرات الاتصال به وكذلك زيارته دون فائدة , لم يسمح لنا بالزيارة وفيما بعد سمح لوالده بزيارته حيث جرت المقابلة بين زوجي المعتقل ووالده المسن لدقائق قليلة جدا بحضور رجال امن جهاز المخابرات المذكور وتبين لحماي ان زوجي لا زال رهن التحقيق موقوف دون معرفة الأسباب. وشاهد حماي زوجي وهو شاحب الوجه ويعاني من هزالة في الجسم وكان في حالة نفسية سيئة وإرهاق جسدي واخبر زوجي والده بانه يعاني من آلام شديدة في الظهر بسبب تعرضه للشبح الطويل ما أدى ذلك لقطع الزيارة وإنهاءها من قبل محتجزي زوجي رجال المخابرات علما انه أصلا وردتنا معلومات من معتقل أفرج عنه مؤخرا تفيد انه شاهد (ج ج) وهو في الشبح. لقد قمت برفقة أطفالي الصغار عقب اعتقال زوجي والأسابيع التي تلت ذلك بالتوجه عدة مرات لمقر احتجازه في مخابرات الخليل لزيارته ولكن دون فائدة حيث لم يسمح لي بزيارته. ويوم 2010/12/18 توجهت مجددا لزيارته مع أطفالي الذين لم يشفع وجودهم وبكاءهم بالسماح لنا بالزيارة رغم انتظاري لساعات. ان زوجي لا يعاني أصلا من اي مشاكل صحية ولكن اليوم نحن جدا قلقين على حالته الصحية بسبب ظروفه الاعتقالية السيئة وتعرضه للتعذيب لقد كلفنا المحامي سليمان الحسيني بمتابعة قضية زوجي حيث جرى تقديم إخلاء سبيل لدى محكمة العدل العليا في رام الله وجرى تأجيل البت او الفصل في القضية إلى جلسة أخرى اعتقد يوم 2010/12/25 , إن زوجي تعب من تكرار الاعتقالات لدى سلطات الاحتلال حيث لم تتح له ولنا خلال الأعوام الماضية فرصة الاستقرار الحقيقي ."

حالة رقم (8): اقتلعوا أظافر قدميه

وفقا لتحقيقات المركز، سلم (ط.ج) نفسه في مقر جاهز المخابرات العامة في حي المخفية بنابلس يوم 17 ابريل 2011، بعد يوم من استدعائه من قبل الجهاز عبر مذكرة أرسلت إلى البيت عن طريق طفلة من جيرانه. ولم تتمكن عائلته من زيارته سوى يوم 5 مايو 2011، حيث كان قد نقل إلى سجن الجنيد المركزي في مدينة نابلس.

وروت والدته، لطاقم المركز مشاهدتها لدى زيارة ابنها في سجن الجنيد.

"في حوالي الساعة 11 صباح يوم 5 مايو 2011، وصلت إلى سجن الجنيد في مدينة نابلس، وكنت احمل في حقيبتي ملابس وعصير إلى (ط)، طلبت زيارته، وسمحوا لي بأن أزوره، ودخلت السجن وسلمته الملابس وشاهدت بعض الكدمات على وجهه وفمه فاغراً وتبدو عليه علامات الإنهاك، ونظرت إلى رجليه فلاحظت عدم وجود أظافر في قدميه. دهشت من هول المنظر ، وسألته ماذا حل بك؟، فقال لي: بعين الله. لم أحتمل المنظر ودخلت في سجال مع الحارس الذي كان يراقبني وتلفظت بألفاظ نابية ضده وضد السلطة، وخرجت من المكان بعد أن بكيت بشدة حرقة على ولدي."

حالة رقم (9): اعتقله أفراد من المباحث العامة من وسط مدينة رام الله دون عرض مذكرة توقيف

بتاريخ 10 مايو 2011، اعتقل أفراد من جهاز المباحث العامة كانوا يرتدون زيا مدنيا الشاب (ف ك ي)، 37 عاماً، من رام الله، بينما كان يسير في شارع ركب وسط المدينة. ودون أن يخرجا بطاقة تعريف أو مذكرة توقيف، انقض عليه أفراد المباحث وأغلقوا الجوال الشخصي له، وأمروه بالانقياد معهم إلى شارع فرعي، حيث كانت تنتظرهم سيارة أقلتهم إلى مقر المباحث العامة في رام الله.

وقد أفاد (ف ي) لطاقم المركز بما يلي:

" كنت نازل للتو من عمارة طل القمر بشارع ركب وسط رام الله، وكانت الساعة الخامسة مساءً، عندما باغتني ثلاثة أشخاص يرتدون زيا مدنيا وطلبوا مني إخراج بطاقتي الشخصية، دون تعريف أنفسهم أو إخراج مذكرة توقيف، وقد عرفتهم بأنهم تابعون لأحد الأجهزة الأمنية من الأجهزة اللاسلكية التي كانت بحوزتهم. وانقض علي احدهم وصادر هاتفي الجوال وأغلقه، واقتادوني إلى سيارة في شارع فرعي نقلتنا إلى مقر المباحث العامة، وسط الضرب على الرأس والوجه والعين اليسرى. وتبين لي فيما بعد أن الذي ضربني هو ضابط في شرطة المباحث اعرف اسمه. تم التحقيق معي على تهمة سرقة، فنفيت التهمة، وتم توقيفي لمدة 36 ساعة، تعرضت خلالها للضرب والشتائم والاهانات."

جرائم بلا عقاب

على الرغم من أن القانون الفلسطيني قد نص في العديد من المواضع القانونية التي ورد ذكرها في سياق هذا التقرير على حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية والحاطة بالكرامة، ووضع الآليات لمحاسبة مرتكبي أفعال التعذيب من جهات إنفاذ القانون، واعتبار التعذيب جريمة لا تسقط بالتقادم، إلا أن الواقع العملي لا يشير إلى وجود محاسبة ومعاقبة فعالة لمرتكبي أفعال التعذيب عبر نظام مؤسساتي يتميز بالشفافية والمساءلة الواعية من خلال ملاحقات قضائية تضع حداً لهذه الجرائم وتنصف الضحايا.

ويشكل هذا التقرير جهداً إضافياً إلى تجربة المركز الطويلة في إثارة هذه القضية حول ممارسات التعذيب والسجل الطويل من انتهاكات السلامة الجسدية والمعاملة المهينة والحاطة بالكرامة الإنسانية، والتي أزهقت العديد من الأرواح, دون محاسبة أو عقاب منذ قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية في العام 1994. فقد طالت تلك الممارسة المئات من المعتقلين في سجون ومراكز الاعتقال وخلفت ذكريات مؤلمة لا يمكن أن تمحى من الذاكرة، ومما يعمق الآم التعذيب أن مرتكبي تلك الأعمال لم ينالوا جزاءهم ولم يحاكموا، حيث إن العديد من جرائم التعذيب التي اقترفت لم تجد طريقها إلى القنوات القانونية الفعالة التي تحاسب مخالفي القانون من جهات إنفاذه وتجبر الضرر عن الضحايا.

ويؤكد المركز أنه لم يتلق بشكل رسمي أو غير رسمي أية معلومات تفيد بإجراء تحقيقات بخصوص جرائم التعذيب. ولم يتنام إلى علمه أن جرت محاكمة لأيٍ من مقترفي جرائم التعذيب، أو سمع عن نتائج علنية لتحقيقات رسمية وجدية تمخض عنها نتائج بملاحقة مقترفي أعمال التعذيب أو إنصاف الضحايا بما في ذلك تعويضهم عما لحق بهم من أضرار مادية ونفسية. وفي هذا السياق، يعيد المركز التأكيد على أن التطمينات الشفوية التي حصل عليها من خلال اللقاءات والاتصالات الشخصية مع الجهات الرسمية التي أكدت مراراً رفضها للتعذيب غير كافية ولا تفي بالحدود الدنيا المطلوبة. وأن الضمانة الوحيدة للحد من هذه الجرائم ووقفها هو تفعيل النظام القضائي من خلال المتابعة والمحاسبة في الملاحقة القضائية لمرتكبي التعذيب وتقديمهم لمحاكمات علنية وشفافة لتكون بحد ذاتها رادعاً أمام من يفكر في تجاوز القانون باقتراف مثل هذه الجرائم البشعة. وأن ما عدا ذلك من إجراءات وتحقيقات في أطر داخلية للأجهزة الأمنية وما يرشح عنها من عقوبات مثل النقل، ترقين القيد، أو خصومات من الراتب بحق بعض أفراد الأمن لا يمكن أن يكون بديلاً عن المحاكمات العلنية أمام القضاء.

خلاصة

سلط التقرير الضوء على "التعذيب" كونه جريمة بشعة وانتهاك جسدي ونفسي خطير للغاية تعرض له المئات من المعتقلين في سجون ومراكز الاعتقال والتوقيف في السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد عالج التقرير العديد من حالات التعذيب الخطيرة التي أدت إلى الوفاة وتلك التي أدت إلى المس بالكرامة الإنسانية للمعتقلين، في سجون ومراكز الاعتقال والتوقيف في السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة بين أغسطس 2010 وسبتمبر 2011، من خلال رصدها، إثارتها ومحاولة متابعتها مع الجهات المختصة لملاحقة مرتكبي تلك الجرائم، من أجل وقفها نهائياً.

وقد خلص التقرير إلى جملة من الأمور، أهمها:

- إن استمرار ممارسة التعذيب في سجون ومراكز الاعتقال في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، وأن هذه الممارسة منهجية ومنظمة، وليست حالات فردية .
- تفيد كافة الدلائل والمؤشرات أن ممارسة التعذيب أداة من أدوات الخصومة السياسية بين حركتي فتح وحماس. وأن التعذيب مرتبط إلى حد كبير بالأوضاع السياسية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تبين أن حالة الانقسام السياسي هي المظلة التي جرى تحتها ممارسة العديد من أعمال التعذيب، كما تفيد الدلائل نفسها أيضاً بأن التعذيب مرشح ليبقى كذلك في المستقبل القريب على الأقل.
- استنتج المركز عدم وجود أية دلائل على أن هناك إجراءات أو نوايا حقيقية لوقف هذه الممارسة بشكل نهائي وقطعي، رغم تصريحات المسئولين عن مراقبتهم لتلك الأعمال والعمل على وقفها ومحاربتها ومحاسبة المسئولين عنها.
- لوحظ أثناء إعداد التقرير قصور واضح في متابعة قضايا التحقيق والملاحقة القضائية لمرتكبي هذه الأفعال من جهات إنفاذ القانون في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، ولم تسجل أي حالة تم فيها متابعة قضية من قضايا
- التعذيب من خلالها تقديم المسئولين عن اقتراف أعمال التعذيب للمحاكمة، حيث إن المركز تقدم بشكاوى للجهات المختصة مطالباً إياها بإجراء التحقيقات اللازمة في حوادث مختلفة تعرض فيها المعتقلين للتعذيب.

توصيات

في ضوء ما ورد في التقرير ومن خلال مراقبة، رصد ومتابعة هذه الجريمة الخطيرة (التعذيب) في سجون ومراكز الاعتقال التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ومن خلال المراقبة، الرصد والمتابعة لأداء السلطة في المتابعة القضائية أيضاً لمرتكبي أعمال التعذيب من جهات إنفاذ القانون، يوصي المركز الفلسطيني بما يلي:

1. الوقف الفوري والتام لممارسة التعذيب في سجون ومراكز الاعتقال التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة لما تشكله هذه الممارسة من اعتداء على السلامة البدنية والذهنية للإنسان.
2. التحقيق النزيه والجاد في كل الشكاوى المتعلقة بجرائم التعذيب بحق المواطنين في سجون ومراكز التوقيف التي تمت على أيدي أفراد الأجهزة الأمنية.
3. الملاحقة القضائية لكل أفراد الأمن المشتبه بضلوعهم وتورطهم في ممارسة جرائم التعذيب وتقديمهم للمحاكمة، علماً بأن جرائم التعذيب لا تسقط بالتقادم وأن مقترفيها لا يمكن أن يفلتوا من العدالة.
4. إصلاح سجون ومراكز الاعتقال والتوقيف لتتماشى والمعايير الدولية للحفاظ على سلامة المعتقلين وكرامتهم.
5. الالتزام بالإجراءات التي ينص عليها القانون الخاصة بعمليات الاعتقال، ويؤكد أن عمليات الاعتقال ينظمها القانون الفلسطيني وتقع في اختصاص مأموري الضبط القضائي وقوامهم الشرطة المدنية وأنهم يخضعون مباشرة لأوامر وإشراف النائب العام.
6. فتح السجون والمعتقلات أمام مؤسسات حقوق الإنسان لزيارة المعتقلين والاطمئنان عليهم ولضمان عدم تعرضهم للتعذيب.
7. تنظيم دورات تدريبية لأفراد الأمن وجهات إنفاذ القانون ورفع مستوى وعيهم المهني للتعامل مع المعتقلين والمواطنين.
8. تكثيف الجهود مع منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام من أجل رصد هذه الجرائم، والضغط باتجاه وقفها، وتقديم المسئولين عنها للقضاء.
9. زيادة وعي المواطنين بالإجراءات القانونية الأولية للحفاظ علي حقوقهم إذا ما تعرضوا للتعذيب أو معاملة قاسية وحاطة بالكرامة، وتنظيم دورات تدريبية وورشات عمل بصدد ذلك.

ملاحق:

ملحق رقم 1: الوفيات جراء التعذيب في سجون السلطة الوطنية الفلسطينية بين يونيو 2007- سبتمبر 2011

الرقم	الاسم	العمر	السكن	تاريخ الوفاة	مكان الاحتجاز	الجهة المسئولة	سبب الوفاة
.1	فضل محمد سليم دهمش	31	البركة- دير البلح	10 يوليو 2007	سجن غزة المركزي- السرايا		اعتقلته سرايا القدس-الجهاد الإسلامي بشبهة التعاون مع قوات الاحتلال وأطلقت سراحه يوم 5 يوليو وكان على جسده آثار تعذيب، واعتقلته القوة التنفيذية التابعة لحكومة غزة، وتعرض للتعذيب أيضاً. وقد وصل إلى مستشفى الشفاء جثة هامد بعد تعرضه للتعذيب
.2	وليد سليمان أبو ضلفة	45	النصر-مدينة غزة	15 يوليو 2007	المشتل-شمال مخيم الشاطئ	الأمن الداخلي	حول إلى مستشفى الشفاء جثة هامدة نتيجة تعرضه للتعذيب
.3	رامي محمد خليفة	26	رفح	13 ديسمبر 2007	سجن غزة المركزي- السرايا	الشرطة الفلسطينية	وصل لمستشفى الشفاء جثة هامدة نتيجة قرحة في المعدة على حد ادعاء المصادر الطبية. علما أن ذويه أكدوا للمركز خلوه من الأمراض قبل اعتقاله.
.4	مجد عبد العزيز البرغوثي	44	كوبر-رام الله	22 فبراير 2008	مقر المخابرات-رام الله	المخابرات العامة	تعرض للتعذيب الشديد وقضى داخل السجن بعد أسبوع من اعتقاله
.5	طالب محمد أبو ستة	72	الزوايدة- الوسطى	27 يوليو 2008	مركز شرطة دير البلح	الشرطة الفلسطينية	وصل إلى مستشفى شهداء الأقصى بدير البلح جثة هامدة بعد تعرضه للتعذيب
.6	شادي محمد شاهين	27	البيرة	29 سبتمبر 2008	مركز الإصلاح والتأهيل-أريحا	المخابرات العامة	كان معتقل على ذمة المخابرات العامة من 15 مارس حتى تاريخ 15 يونيو 2006 ونقل بعدها إلى مركز الإصلاح والتأهيل حتى تاريخ وفاته.
.7	جميل شفيق شقورة	51	مخيم خان يونس	6 فبراير 2009	نادي خدمات خان يونس	الأمن الداخلي	وصل لمستشفى ناصر الطبي بخان يونس في حالة جلطة دماغية نتيجة تعرضه للتعذيب، ومن ثم قام أفراد من الأمن الداخلي باعتقاله مرة أخرى وعرضوه للتعذيب الشديد وأعادوه مرة أخرى إلى مستشفى ناصر في حالة صعبة جدا، حيث مكث يوم في العناية المركزة ومن ثم توفي.
.8	محمد عبد جميل الحاج	39	جلقموس-جنين	8 فبراير 2009	مقر الأمن الوقائي -جنين	الأمن الوقائي	ادعى الناطق باسم الأجهزة الأمنية انه توفي منتحرا داخل زنزانته
.9	نهاد سعيد الدباكة	47	مخيم المغازي	9 فبراير	مركز خدمات	الشرطة	نقل إلى مستشفى شهداء

					2009	المغازي	الفلسطينية	الأقصى جثة هامدة بعد تعرضه للتعذيب الشديد.
.10	زايد عايش مبروك جرادات	40	الشوكة -رفح	16 مارس 2009	مركز شرطة رفح	الشرطة الفلسطينية	نقل إلى مستشفى الشفاء بمدينة غزة جثة هامدة
.11	جميل نصر عساف	20	مدينة غزة	24 مارس 2009	مركز شرطة التفاح	الشرطة الفلسطينية	حول إلى مستشفى الشفاء بمدينة غزة في 13 مارس، وكان يعاني من فشل كلوي جراء تعرضه للضرب المبرح، وادخل العناية المركز حتى وفاته
.12	هيثم عبد الله عمرو	33	بيت الروش الفوقا-الخليل	15 يونيو 2009	مقر المخابرات العامة - الخليل	المخابرات العامة	نقل إلى مستشفى الخليل الحكومي ليلة 15 يونيو وتوفي في الصباح.
.13	كمال عامر ابو طعيمة	44	مخيم الفوار- الخليل	4 أغسطس 2009	مقر جهاز الأمن الوقائي- الخليل	الأمن الوقائي	اعتقل بتاريخ 15 أغسطس 2008 وتعرض للتعذيب وتدهورت حالته الصحية وصدر قرار من المحكمة العليا بالإفراج عنه إلى انه حول لمستشفى الخليل الحكومي وبعد إصابته بجلطة دماغية. واضطر الأمن الوقائي للإفراج عنه بتاريخ 31 مايو 2009 من مستشفى الخليل وحول بعد ذلك للأردن لتلقي العلاج حيث توفي هناك.
.14	فادي محسن حمادنة	27	عصيرة الشمالية-نابلس	10 أغسطس 2009	المخابرات العامة -نابلس	المخابرات العامة	ادعى الناطق باسم الأجهزة الأمنية في الضفة ان حمادنة وجد مشنوقا في زنزانته بعد أن علق نفسه بإحدى الشراشف.
.15	عادل صالح رزق رزق	56	مشروع عامر- بيت لاهيا	19 ابريل 2011	مجمع أنصار- غرب غزة	الأمن الداخلي	كدمات وآثار ضرب على الوجه والقدمين وأسفل الظهر وجروح أسفل القدم
.16	حسن محمد الحميدي	24	وادي السلقا- دير البلح	10 يونيو 2011	مركز شرطة دير البلح	الشرطة- مكافحة المخدرات	توفي في مستشفى الشفاء بمدينة غزة بعد نقله من إليها من مستشفى الأقصى في دير البلح اثر تعرضه للتعذيب على أيدي افر اد المكافحة
.17	إبراهيم أكرم الأعرج	45	حي الزيتون- مدينة غزة	25 يونيو 2011	مركز شرطة أبو عريبان- النصيرات	الشرطة- مكافحة المخدرات	توفي في مستشفى شهداء الأقصى بدير البلح بعد تعرضه للتعذيب الشديد في مركز أبو عريبان

ملحق رقم 2: مراكز الاعتقال والتوقيف التابعة للأجهزة الأمنية في حكومتي غزة ورام الله

قطاع غزة				
الرقم	الاسم	الجهة المسؤولة	المحافظة	ملاحظات
.1	مركز شرطة بيت حانون	الشرطة	شمال غزة	
.2	مركز شرطة الشيخ زايد (بيت لاهيا)	الشرطة	شمال غزة	
.3	مركز شرطة بيت لاهيا	الشرطة	شمال غزة	
.4	مركز شرطة مخيم جباليا	الشرطة	شمال غزة	
.5	مركز شرطة جباليا البلد	الشرطة	شمال غزة	
.6	سجن مخيم جباليا (مبنى ابو حاتم السيسي)	الشرطة	شمال غزة	
.7	سجن ابو عبيدة –بيت لاهيا	الشرطة	شمال غزة	
.8	مقر جهاز الأمن الداخلي بجباليا (مركز توقيف)	الأمن الداخلي	شمال غزة	
.9	مركز شرطة الشاطئ	الشرطة	غزة	
.10	مركز شرطة الشيخ رضوان	الشرطة	غزة	
.11	مركز شرطة العباس-الرمال	الشرطة	غزة	
.12	مركز شرط الشجاعية	الشرطة	غزة	
.13	مركز شرطة الزيتون	الشرطة	غزة	
.14	مركز شرطة الدرج والتفاح	الشرطة	غزة	
.15	مقر جهاز الأمن الداخلي (أنصار)مركز توقيف	الأمن الداخلي	غزة	
.16	سجن غزة المركزي(الكتيبة)	الشرطة	غزة	
.17	سجن غزة -أنصار	الشرطة	غزة	
.18	مركز شرطة الزهراء	الشرطة	غزة	
.19	مركز شرطة دير البلح	الشرطة	الوسطى	
.20	مركز شرطة المعسكرات –ابو مدين	الشرطة	الوسطى	
.21	مركز شرطة ابو عريبان-النصيرات	الشرطة	الوسطى	
.22	مقر الأمن الداخلي بدير البلح	الأمن الداخلي	الوسطى	
.23	سجن خان يونس المركزي-داخل محررة جاني تال - المواصي	الشرطة	خان يونس	سجن للمنطقة الجنوبية
.24	نظارة شرطة خان يونس	الشرطة	خان يونس	داخل مقر الشرطة الرئيسي
.25	نظارة شرطة الشرقية- بني سهيلا	الشرطة	خان يونس	داخل مقر االشرطة الشرقية
.26	نظارة القرارة	الشرطة	خان يونس	داخل مقر شرطة القرارة
.27	حجز الأمن الداخلي بخان يونس	الأمن الداخلي	خان يونس	
.28	مقر الأمن الداخلي بمدينة خان يونس	الأمن الداخلي	خان يونس	جزء من مقر بلدية خان يونس سابقا
.29	مركز شرطة البلد – مجمع الاجهزة الأمنية بمدينة رفح	الشرطة	رفح	
.30	مركز شرطة تل السلطان	الشرطة	رفح	
.31	مقر إدارة مكافحة المخدرات	الشرطة	رفح	
.32	إدارة المباحث الجنائية العامة	الشرطة	رفح	
.33	مقر جهاز الأمن الداخلي-تل السلطان	الأمن الداخلي	رفح	

الضفة الغربية				
1.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	قلقيلية	
2.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات	جنين	
3.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية (سجن الجنيد)	الاستخبارات العسكرية	نابلس	
4.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	طولكرم	
5.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	بيت لحم	
6.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	سلفيت	
7.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	الخليل	
8.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	رام الله-الإرسال	
9.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	أريحا	
10.	مركز تحقيق وتوقيف الاستخبارات العسكرية	الاستخبارات العسكرية	طوباس	
11.	مركز تحقيق وتوقيف أريحا	المخابرات العامة	أريحا	
12.	مركز التحقيق والتوقيف المركزي	المخابرات العامة	أريحا	
13.	مركز تحقيق وتوقيف رام الله	المخابرات العامة	رام الله	
14.	مركز تحقيق وتوقيف القدس	المخابرات العامة	القدس	
15.	مركز تحقيق وتوقيف الخليل	المخابرات العامة	الخليل	
16.	مركز تحقيق وتوقيف طولكرم	المخابرات العامة	طولكرم	
17.	مركز تحقيق وتوقيف قلقيلية	المخابرات العامة	قلقيلية	
18.	مركز تحقيق وتوقيف بيت لحم	المخابرات العامة	بيت لحم	
19.	مركز تحقيق وتوقيف نابلس	المخابرات العامة	نابلس	
20.	مركز تحقيق وتوقيف طوباس	المخابرات العامة	طوباس	
21.	مقر جهاز المخابرات العامة -طوباس	المخابرات العامة	طوباس	
22.	مركز تحقيق وتوقيف جنين	المخابرات العامة	جنين	
23.	مركز تحقيق وتوقيف سلفيت	المخابرات العامة	سلفيت	
24.	مركز تحقيق وتوقيف الخليل	الأمن الوقائي	الخليل	
25.	مركز تحقيق وتوقيف بيت لحم	الأمن الوقائي	بيت لحم	
26.	مركز تحقيق وتوقيف الظاهرية	الأمن الوقائي	الخليل	
27.	مركز تحقيق وتوقيف رام الله-المقر العام	الأمن الوقائي	رام الله	
28.	مركز تحقيق وتوقيف مديرية رام الله	الأمن الوقائي	رام الله	
29.	السجن المركزي –رام الله	الأمن الوقائي	رام الله	
30.	مركز تحقيق وتوقيف مديرية القدس	الأمن الوقائي	القدس	
31.	مركز تحقيق وتوقيف أريحا	الأمن الوقائي	أريحا	
32.	مركز تحقيق وتوقيف جنين	الأمن الوقائي	جنين	
33.	مركز تحقيق وتوقيف طوباس	الأمن الوقائي	طوباس	
34.	مركز تحقيق وتوقيف قلقيلية	الأمن الوقائي	قلقيلية	
35.	مركز تحقيق وتوقيف طولكرم	الأمن الوقائي	طولكرم	
36.	مركز تحقيق وتوقيف سلفيت	الأمن الوقائي	سلفيت	
37.	مركز تحقيق وتوقيف نابلس	الأمن الوقائي	نابلس	
38.	مقر جهاز الأمن الوقائي بنابلس	الأمن الوقائي	نابلس	
39.	نظارة مركز شرطة رام الله	الشرطة	رام الله	
40.	نظارة مركز شرطة بير زيت	الشرطة	رام الله	
41.	نظارة المباحث العامة	الشرطة	رام الله	
42.	نظارة شرطة الضواحي	الشرطة	رام الله	

.43	نظارة شرطة المباحث العامة-أريحا	الشرطة	أريحا	
.44	نظارة شرطة أريحا	الشرطة	أريحا	
.45	نظارة شرطة المديرية –بيت لحم	الشرطة	بيت لحم	
.46	نظارة شرطة الأحداث-دورا	الشرطة	الخليل	
.47	نظارة شرطة القلعة	الشرطة	الخليل	
.48	نظارة شرطة الجنائية	الشرطة	الخليل	
.49	نظارة شرطة قلقيلية	الشرطة	قلقيلية	
.50	نظارة شرطة طمون	الشرطة	جنين	
.51	نظارة شرطة طوباس	الشرطة	طوباس	
.52	نظارة شرطة سلفيت	الشرطة	سلفيت	
.53	نظارة شرطة طولكرم		طولكرم	
.54	نظارة شرطة نابلس	الشرطة	نابلس	
.55	نظارة شرطة مركز المدينة -جنين	الشرطة	جنين	
.56	مركز إصلاح وتأهيل أريحا	الشرطة	أريحا	
.57	مركز إصلاح وتأهيل رام الله	الشرطة	رام الله	
.58	مركز تأهيل وإصلاح الظاهرية	الشرطة	الخليل	
.59	مركز إصلاح وتأهيل جنين	الشرطة	جنين	
.60	مركز إصلاح وتأهيل نابلس	الشرطة	نابلس	
.61	مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم	الشرطة	بيت لحم	
.62	مركز إصلاح وتأهيل طولكرم	الشرطة	طولكرم	
.63	مركز شرطة عزون	الشرطة	قلقيلية	
.64	مركز شرطة كفر ثلث	الشرطة	قلقيلية	
.65	مركز شرطة كفر زيباد	الشرطة	قلقيلية	
.66	مركز شرطة بديا	الشرطة	سلفيت	